

السياق التاريخي في تفسير القرآن الكريم دراسة
(المفهوم - المنهج)

أمة الودود عبد الله عبده المنزلي

أستاذ مساعد في التفسير وعلوم القرآن - كلية العلوم الإنسانية
جامعة العلوم والتكنولوجيا - اليمن

المستخلص:

هدف البحث السياق التاريخي في تفسير القرآن دراسة (المفهوم - المنهج) إلى بيان مفهوم السياق التاريخي في الدراسات القرآنية ، وإظهار ضرورة الالتفات إليه بصورة فاعلة في تعيين أسباب النزول حيث إنه مرتبط بتفسير القرآن ارتباطاً وثيقاً ، مع إبراز أثر السياق التاريخي في توضيح العلاقة بين النصوص القرآنية والأحداث التاريخية في السيرة النبوية التي نزلت فيها ، واتبعت في تقصي المعلومات المنهج الوصفي التحليلي التاريخي النقدي ، وتم تقسيم البحث إلى مقدمة وثلاثة مباحث وخاتمة ، ركز المبحث الأول على تعريف السياق التاريخي واهتمام العلماء والمفسرين به ، وتطرق المبحث الثاني إلى بدايات اهتمام المفسرين بالسياق التاريخي وبعض مناهجهم في تناوله ، ثم اختتم المبحث الثالث بتناول معالم تحليل السياق التاريخي في تفسير القرآن الكريم ، ، وخلص البحث إلى مجموعة من النتائج ، ومن أبرزها أهمية مراعاة السياق التاريخي كركيزة مهمة تساهم بقوة في فهم معاني النص القرآني وتساعد على إسقاط دلالاته على الواقع .

الكلمات المفتاحية: السياق التاريخي - أسباب النزول - التفسير .

Abstract

This study, titled "*The Historical Context in Quranic Exegesis: A Conceptual and Methodological Study*," aims to elucidate the concept of historical context within Quranic studies and underscore the vital necessity of actively considering it when determining the reasons for revelation (*Asbab al-Nuzul*), given its profound connection to Quranic exegesis (*Tafsir*). Furthermore, it highlights the impact of historical context in clarifying the relationship between Quranic texts and the historical events of the Prophet's biography (*Sirah*) during which they were revealed.

To investigate the data, the study employs a descriptive, analytical, historical, and critical methodology. The research is structured into an introduction, three main sections, and a conclusion: The first section focuses on defining historical context and exploring the scholarly attention dedicated to it by exegetes. The second section addresses the early origins of exegetical interest in historical context and examines some of the methodologies applied in its treatment. The third section outlines the parameters of historical context analysis within Quranic exegesis.

The study concludes with a set of findings, most notably that considering the historical context is a fundamental pillar that substantially contributes to understanding the meanings of the Quranic text and facilitates the accurate application of its indications to contemporary reality.

Keywords: Historical Context – *Asbab al-Nuzul* (Reasons for Revelation) – *Tafsir* (Quranic Exegesis).

الحمد لله رب العالمين، والصلاة والسلام على النبي الأمين أعلم الناس بمراد الله، ورضي الله عن صحابة رسول الله الكرام الأمناء على الوحي ومن تبعهم بإحسان.

وبعد...

فلما كان كتاب الله العزيز هو الحاوي لكل علم، والجامع لكل فن، فقد كان النص القرآني هو الشغل الشاغل للعلماء، ولقد تناولوا هذا النص بالتفسير لأن فهم المراد من النص هو الهدف الأول، والغاية الكبرى.

وقد تباین علماء التفسير في وسائلهم وغاياتهم في تفسير النص القرآني، فمنهم من حرص على الكشف عن المراد في النص، ومنهم من كشف المراد بتتبع مدلولات اللفظ القرآني، ومنهم من اعتنى بالسياق القرآني، وجعله من أسس التفسير، وذلك من أجل إيضاح المعنى المقصود، فالسياق يعد من أبرز العوامل المؤثرة في التفسير، وأكثرها دقة في تحديد المعنى.

ومن هنا جاء موضوع هذا البحث الذي اعتنى ببيان معني السياق ابتداءً، والسياق التاريخي، وأهميته في تفسير القرآن الكريم، وكان ذلك في مبحثه الأول، ومن ثم تطرق المبحث الثاني لبدايات اهتمام المفسرين بالسياق التاريخي، ومنهجهم في دراسة السياق التاريخي في تفاسيرهم، واختتم المبحث الثالث معالم تحليل السياق التاريخي في تفسير القرآن الكريم من خلال تحليل أسباب النزول، وتعيين المعني بها، والربط بين السيرة النبوية، والقرآن الكريم أثناء بيان السياق التاريخي، مع تسليط الضوء على التطور التشريعي الذي تضمنه بيان السياق التاريخي، وأخيراً بيان التوافق الاجتماعي والثقافي في دراسة السياق التاريخي .

أهمية البحث وأسباب اختياره:

1) السياق التاريخي القرآني يعتبر من أهم العوامل المؤثرة في المنهج التفسيري لفهم القرآن الكريم.

- (2) السياق التاريخي من أدوات تفسير القرآن والتي تعين على معرفة المعنى المراد وإهماله قد يؤدي إلى الخلل في التفسير.
- (3) ضرورة بيان منهجية تناول السياق التاريخي في تفسير القرآن الكريم لضبط تناول أحداث التاريخ المرتبطة بالنص القرآن والاستفادة منها في التفسير.

أهداف البحث:

- (4) بيان مفهوم السياق التاريخي في الدراسات القرآنية.
- (5) توضيح بدايات اهتمام المفسرين بالسياق التاريخي.
- (6) إظهار مدى ارتباط السياق التاريخي بتفسير القرآن الكريم.
- (7) إبراز أثر السياق التاريخي في توضيح العلاقة بين النصوص القرآنية والأحداث التاريخية في السيرة النبوية التي نزلت فيها.
- (8) بيان معالم تحليل السياق التاريخي في تفسير القرآن الكريم.

إشكالية البحث:

- 1- كيف يؤثر السياق التاريخي على تفسير القرآن الكريم؟
- 2- ماهي معالم تحليل السياق التاريخي في تفسير القرآن الكريم؟

منهج البحث:

- جمعت بين المناهج الآتية: -
- المنهج الاستقرائي والوصفي التحليلي.

- المنهج التاريخي.

- المنهج النقدي.

الدراسات السابقة:

1. السياق القرآني وأثره في تفسير الصحابة والتابعين: سورة البقرة نموذجًا،

سعودي إلياس، 202، مجلة العلوم القانونية والاجتماعية، عرضت الدراسة عناية الأولين من الصحابة، والتابعين لدلالة السياق في تفسير سورة البقرة، مع إبراز قواعدهم ودقة فهمهم، واتفق هذا البحث معها في بيان بدايات اهتمام المفسرين بالسياق في تفسيرهم، ومنهم الصحابة، وأضاف بيان معالم تحليل السياق التاريخي بصورة مفصلة وواضحة عند بعض المفسرين.

2. السياق القرآني وأهميته وآثاره في التفسير، أحمد ماهر سعيد نصر - جامعة

الأزهر، 2019م، عني البحث ببيان مفهوم السياق القرآني وأنواعه، وآثاره في تفسير القرآن، مع تفصي الآثار في بيان المجل، تقييد المطلق، تخصيص العام، واتفق هذا البحث مع الدراسة في بيان معاني السياق وأثره في التفسير مع تخصيص الجانب الأكبر للسياق التاريخي، وبيان أهميته وأثره في التفسير، من خلال مناهج بعض المفسرين المهتمين بدلالة السياق في تفسير القرآن.

3. السياق القرآني وأثره في التفسير (دراسة نظرية تطبيقية من خلال تفسير -

التحرير والتنوير-لطاهر بن عاشور) محمد عبد الوهاب الراسخ - جامعة الأزهر، 2016م، وضحت الدراسة أهمية السياق، تعريفه، أثره عند ابن عاشور، مع تطبيق عملي من تفسيره، الامر الذي شاركها هذا البحث فيه، وأضاف بيان أهمية السياق التاريخي، وعناية العلماء به ومعالم تحليله في التفسير.

4. السياق القرآني وأثره في التفسير عند ابن عاشور وسيد قطب، (دراسة مقارنة في الستة الأجزاء الأخيرة)، أمة الودود عبد الله، جامعة القرآن / السودان، 2011م، 0رسالة ماجستير)، وبينت الدراسة مفهوم السياق القرآني، وأنواعه ومنهجية تناوله لدى الطاهر بن عاشور وسيد قطب، دراسة تطبيقية على الستة الأجزاء الأخيرة، حيث اتفق هذا البحث مع الدراسة في الجزء الأول منه، كما أضاف دلالة السياق التاريخي وأثرها على فهم معاني القرآن، ومعالم تناوله في منهجية بعض المفسرين.

5. السياق القرآني وأثره في التفسير (دراسة نظرية وتطبيقية من خلال تفسير ابن كثير)، عبد الرحمن بن عبد الله بن سرور الجرمان (المطيري)، جامعة أم القرى، 2008، (رسالة ماجستير)، وضحت الدراسة كيفية توظيف السياق في تحليل المعاني وقد استفاد هذا البحث من الدراسة بتوظيف هذا التحليل في بيان معاني بعض الآيات، ووضح هذا البحث يوضح كيفية ضرورة تقصي السياق التاريخي لبيان معاني النص القرآني، مع بيان الصحيح، والمقصود بالروايات، والترجيح بينها من خلال تفاسير أئمة التفسير المهتمين بالسياق القرآني.

6. دلالة السياق القرآني وآثرها في التفسير: دراسة نظرية تطبيقية من خلال تفسير ابن جرير الطبري، عبد الحكيم بن عبد الله القاسم، جامعة محمد بن سعود، 1999 / 1420 هـ، (رسالة ماجستير) فصلت الدراسة منهج الطبري في دلالة السياق، أنواعه، قواعده، وتطبيقاته، حيث تطرق البحث لتوضيح بعض النصوص وفق منهج الطبري مع تخصيص البيان بصورة أكثر دقة في السياق التاريخي، ومعالم تحليله في تفسير القرآن الكريم.

خطة البحث:

وقد تم تقسيم خطة البحث على النحو الآتي: مقدمة وثلاثة مباحث:

المبحث الأول: التعريف بالسياق التاريخي وأهميته وفيه مطلبان:

المطلب الأول: التعريف بالسياق التاريخي.

المطلب الثاني: أهمية السياق التاريخي في تفسير القرآن.

المبحث الثاني: السياق التاريخي عند بعض المفسرين وفيه مطلبان:

المطلب الأول: بدايات الاهتمام بالسياق في التفسير.

المطلب الثاني: منهج بعض المفسرين في دراسة السياق التاريخي.

المبحث الثالث: معالم تحليل السياق التاريخي في تفسير القرآن الكريم وفيه أربعة مطالب:

المطلب الأول: تحليل أسباب النزول.

المطلب الثاني: الربط بين القرآن والسيرة.

المطلب الثالث: تسليط الضوء على التطور التشريعي.

المطلب الرابع: تحليل النص وفق البيئة الاجتماعية والثقافية.

المبحث الأول

التعريف بالسياق التاريخي وأهميته وفيه مطلبان:

المطلب الأول: تعريف السياق والسياس التاريخي

أولاً: تعريف السياق:

في اللغة مأخوذ من الجذر اللغوي (س وق)، والكلمة مصدر (ساق يسوق سوقاً وسباقاً) فالمعنى اللغوي يشير إلى دلالة الحدث، وهو التابع⁽¹⁾، وسباق الكلام: تتابعه وأسلوبه الذي يجري عليه، وسباق الحديث: سرده وسلسله⁽²⁾.

والسياق في الاصطلاح:

لقد تم تناول مصطلح السياق في علوم القرآن تحت مسمى مناسبة الآيات، الأمر الذي تطرق إليه الزركشي في كتابه البرهان ومما ذكر من فوائد علم المناسبة "... وفائدته جعل أجزاء الكلام بعضها آخذاً بأعناق بعض، فيقوى بذلك الارتباط، ويصير التأليف حاله حال البناء المحكم المتلائم الأجزاء"⁽³⁾.

وذكره السيوطي "وعلم المناسبة علم شريف قل اعتناء المفسرين به لدقته، وممن أكثر فيه الإمام فخر الدين، وقال في تفسيره أكثر لطائف القرآن مودعة في الترتيبات والروابط"⁽⁴⁾.

كما عرف عند الأصوليين: أنه ما يؤخذ من لاحق الكلام الدال على خصوص المقصود أو سابقه⁽⁵⁾.

وهناك تعريف آخر: "إطار عام تنتظم فيه عناصر النص، ووحداته اللغوية، ومقياس تتصل بوساطته الجمل فيما بينها وتترابط، وبيئة لغوية وتداولية تراعى مجموع العناصر المعرفية التي يقدمها النص"⁽⁶⁾.

(1) صالح: محمد سالم، أصول النظرية السياقية الحديثة عند علماء العربية ودور هذه النظرية في التوصل إلى المعنى، ص 1.

(2) مصطفى، إبراهيم، المعجم الوسيط، المكتبة الإسلامية، إستانبول - تركيا، بدون طبعة وتاريخ 464/1.

(3) الزركشي: عبد الله بدر الدين محمد بن عبد الله بن بهادر، البرهان في علوم القرآن، دار إحياء الكتب العربية عيسى البابي الحلبي وشركائه، الطبعة الأولى، 1376 هـ - 1957 م، ج 1/36.

(4) السيوطي: أبي بكر، جلال الدين، الإتيان في علوم القرآن، الهيئة المصرية العامة للكتاب، 1394 هـ / 1974 م، ج 3/369.

(5) العطار، حسين بن محمود، حاشية العطار على شرح الجلال، دار الكتب العلمية، بيروت - لبنان - بدون طبعة، بدون تاريخ 30/1.

(6) بوردع: عبد الرحمن، منهج السياق في فهم النص، كتاب الأمة، العدد (111)، وزارة الأوقاف والشؤون الإسلامية بدولة قطر، الطبعة الأولى، 2006/1427 م، ص 27.

ويقول الدكتور تمام حسان تأكيداً لهذه المعاني اللغوية التي تدل على (التتابع أو الإيراد): "المقصود بالسياق (التوالي)، ومن ثم ينظر إليه من ناحيتين أولاهما: توالى العناصر التي يتحقق بها التركيب والسبك، والسياق من هذه الزاوية يسمى (سياق النص).

والثانية: توالى الأحداث التي صاحبت الأداء اللغوي وكانت ذات علاقة بالاتصال ومن هذه الناحية يسمى السياق (سياق الموقف) ⁽¹⁾

والسياق هو الذي يفرض قيمة واحدة بعينها على الكلمة بالرغم من المعاني المتنوعة التي بوسعها أن تدلّ عليها ⁽²⁾

ثانياً: تعريف السياق التاريخي:

هو سياق الأحداث التي حكاها القرآن، والمعاصرة لزمن التنزيل ⁽³⁾، ويدخل في هذا الاحداث السياسية والاجتماعية والثقافية التي كانت سائدة وقت التنزيل.

والسياق التاريخي بمعنييه:

العام: وهو سياق الأحداث التاريخية القديمة التي حكاها القرآن الكريم، والمعاصرة لزمن التنزيل.

والخاص: وهو أسباب النزول، وهو الاسم الذي عرف به السياق التاريخي في القرآن. وليتضح المفهوم للسياق التاريخي أكثر لا بد من التفريق بين معناه، ومعنى سياق النص، فالسياق التاريخي يدور حول الظروف، والأحداث، والواقع الاجتماعي، والثقافي، والسياسي

(1) حبلى، محمد، أثر الوقف على الدلالة التركيبية، دار الثقافة العربية، 1414 هـ 1993 م، ص 27.
(2) هاشم، محمد علي الريح، حول كتاب سيبويه، مجلة كلية الآداب -جامعة الخرطوم، سنة 1975 م، ع 2.
(3) بودرع، عبد الرحمن، 2006/1427 م كتاب الأمة: 10.

التي نزلت فيها الآيات، بينما سياق النص يهتم بالآيات السابقة، واللاحقة المرتبطة بالآية المراد تفسيرها، وربطها بالموضوع الكلي للسورة.

وعلى هذا فمادة السياق التاريخي هي أسباب النزول بالدرجة الأولى، ثم الوقائع، والأحداث، وأما سياق النص فمادته النص القرآني بشكل عام.

المطلب الثاني: أهمية السياق التاريخي في تفسير القرآن الكريم.

للسياق أهمية كبيرة في تفسير القرآن الكريم، حيث تؤثر الأحداث وتسلسلها الزماني والمكاني في بيان معاني الآيات

ومنه قوله تعالى: ﴿الْم (1) غَلَبَتِ الرُّومُ (2) فِي أَدْنَى الْأَرْضِ وَهُمْ مِنْ بَعْدِ غَلَبِهِمْ سَيَغْلِبُونَ (3) فِي بَضْعِ سِنِينَ لِلَّهِ الْأَمْرُ مِنْ قَبْلُ وَمِنْ بَعْدُ وَيَوْمَذِي يَفْرَحُ الْمُؤْمِنُونَ (4) نَبَصْرَ اللَّهِ يَنْصُرُ مَنْ يَشَاءُ وَهُوَ الْعَزِيزُ الرَّحِيمُ (5) وَعَدَ اللَّهُ لَا يُخْلِفُ اللَّهُ وَعْدَهُ وَلَكِنْ أَكْثَرُ النَّاسِ لَا يَعْلَمُونَ (6) يَعْلَمُونَ ظَاهِرًا مِنَ الْحَيَاةِ الدُّنْيَا وَهُمْ عَنِ الْآخِرَةِ هُمْ غَافِلُونَ (7)﴾: [سورة الروم: 1-7]، ومما ورد فيها "عن ابن عباس في قول الله تعالى: ﴿الْم (1) غَلَبَتِ الرُّومُ (2)﴾ قال: غلبت وغلبت، كان المشركون يحبون أن تظهر أهل فارس على الروم لأنهم أهلكوا أهل فارس، فذكره لأبي بكر، فذكره أبو بكر لرسول الله ﷺ قال: أما أنكم سيغلبون، فذكره أبو بكر لهم: فقالوا: اجعل بيننا وبينك، فإن ظهرنا كان لنا كذا وكذا، وإن ظهرتم كان لكم كذا وكذا، فجعل أجل خمس سنين فلم يظهروا، فذكر ذلك للنبي ﷺ قال: ألا جعلته إلى دون ذلك قال: أراه العشر، قال: ثم ظهرت الروم بعد، قال: فذلك قوله: ﴿الْم (1) غَلَبَتِ الرُّومُ (2)﴾ إلى قوله تعالى: ﴿وَيَوْمَذِي يَفْرَحُ الْمُؤْمِنُونَ (4) نَبَصْرَ اللَّهِ يَنْصُرُ مَنْ يَشَاءُ وَهُوَ الْعَزِيزُ الرَّحِيمُ (5)﴾ حديث حسن صحيح غريب⁽¹⁾.

(1) الترمذي، أبي عيسى محمد بن عيسى، الجامع الصحيح (سنن الترمذي)، حديث رقم (3206)، باب (ومن سورة الروم)، بن سورة ودار احياء التراث العربي، بيروت - لبنان - بدون طبعة، 1415هـ، 1995م. 343/5.

وأيضاً يستفاد من السياق التاريخي الاستدلال على أن القرآن وحي من الله كما ذكر ذلك ابن تيمية، واستدل بهذه الآية " فالقرآن الذي يقرؤه المسلمون كلام الله لا كلام غيره كما ذكر الله ذلك، وفي السنن عن جابر بن عبد الله أن النبي ﷺ كان يعرض نفسه على الناس بالموسم فيقول: (ألا رجل يحملني إلى قومه لأبلغ كلام ربي؟ فإن قريشاً قد منعوني أن أبلغ كلام ربي)، وقالوا لأبي بكر الصديق لما قرأ عليهم: {الم غَلَبَتِ الرُّومُ} [الروم: 1، 2] أهذا كلامك أم كلام صاحبك؟ فقال: ليس بكلامي ولا كلام صاحبي؛ ولكنه كلام الله . تعالى. (1)"

وأيضاً التدليل على صدق النبي ﷺ " أن الله سبحانه وتعالى يستأثر أنبياءه ببعض أنواع العلوم التي لا يستأثر بها غيرهم، فالله يستأثر أنبياءه ويخصهم ببعض أنواع العلوم مما هو آت مما لا يعلمها غيرهم، إكراماً من الله لهم، ودليل ذلك من كتاب الله: ﴿عَالَمُ الْغَيْبِ فَلَا يُظْهِرُ عَلَى غَيْبِهِ أَحَدًا﴾ (26) ﴿إِنَّمَا مَنْ ارْتَضَى مِنْ رَسُولٍ فَابْنِ يَدَيْهِ وَمَنْ خَلْفَهُ رَصَدًا﴾ (27) ﴿لِيَعْلَمَ أَنَّ قَدْ بُلِغُوا رَسُولَاتِ رَبِّهِمْ وَأَحَاطَ بِمَا لَدَيْهِمْ وَأَخْصَى كُلَّ شَيْءٍ عَدَدًا﴾ (28) [سورة الجن: 28]، فقول عيسى عليه السلام: ﴿وَأَنْبِئُكُمْ بِمَا تَأْكُلُونَ وَمَا تَدْخِرُونَ فِي بُيُوتِكُمْ إِنَّ فِي ذَلِكَ لَآيَةً لَكُمْ إِنْ كُنْتُمْ مُؤْمِنِينَ﴾ (49)، وقول النبي ﷺ فيما يتلوه من كتاب حين نزل عليه: ﴿الم (1) غَلَبَتِ الرُّومُ (2) فِي أَدْنَى الْأَرْضِ وَهُمْ مِنْ بَعْدِ غَلَبِهِمْ سَيَغْلِبُونَ (3) فِي بَعْضِ الْأُمُورِ مِنْ قَبْلُ وَمِنْ بَعْدِ وَيَوْمَذَ يَقْرَأُ الْمُؤْمِنُونَ (4)﴾، وإخبار النبي بأمر لم تكن وقعت، فوقعت بعد ذلك ما أخبر صلوات الله وسلامه عليه، فمن ثم قال يوسف عليه السلام: ﴿قَالَ لَا يَأْتِيَكُمُ طَعَامٌ تُرْمَقَانِهِ إِلَّا بَأْتِيَكُمَا تَنْوِيلَهُ قَبْلَ أَنْ يَأْتِيَكُمَا ذَلِكَ مِمَّا عَلَّمَنِي رَبِّي إِنِّي تَرَكْتُ مِلَّةَ قَوْمٍ لَا يُؤْمِنُونَ بِاللَّهِ وَهُمْ بِالْآخِرَةِ هُمْ كَافِرُونَ﴾ (37) [سورة يوسف: 37]، أي: ليس من عند نفسي، إنما هذا العلم من الله، فهو يخبرهم عن الله، ويعلمهم بالله (2)"

(1) أبو العباس، أحمد بن عبد الحليم بن تيمية الحارثي، 1386، الفتاوى الكبرى: دار المعرفة - بيروت، الطبعة الأولى، ج 29/5.

(2) العدوي، أبو عبد الله مصطفى سلسلة التفسير: دروس صوتية قام بتفريغها موقع الشبكة الإسلامية، <http://www.islamweb.net>، ج 16/26.

المبحث الثاني

السياق التاريخي عند العلماء والمفسرين:

المطلب الأول: بدايات الاهتمام بالسياق في التفسير:

اهتم علماء المسلمين من -مفسرين، لغويين، وأصوليين - بدلالة السياق، ولقد كان ذلك الاهتمام مرتبطاً بنزول القرآن، حيث إن جميع هذه العلوم استقت أصولها وماهيتها من القرآن الكريم.

فهؤلاء علماء الأصول الذين هم مناط توضيح الأحكام الشرعية واستنباطها، اهتموا بدلالة السياق في استنباطاتهم للأحكام وأدلتها، وإن كان علماء التفسير أخذوا بدلالة السياق بصورة أدق وأشمل، لارتباطهم الوثيق بتوضيح القرآن.

ومما ذكره الشافعي في المعنى نفسه " فإنما خاطب الله بكتابه العرب بلسانها، على ما تعرف من معانيها، وكان مما تعرف من معانيها، ... وظاهراً يعرف في سياقه أنه يراد به غير ظاهره. فكل هذا موجود علمه في أول الكلام أو وسطه أو آخره "(1).

وجعل الشاطبي مراعاة السياق من الاعتدال في التفسير، وأفرد له فصلاً في كتابه، ووضع في كلامه تقعيداً فذا للأخذ بدلالة السياق، وهذا التوضيح يعتبر من بدايات الاهتمام بالسياق " أن المساقات تختلف باختلاف الأحوال والأوقات والنوازل. وهذا معلوم في علم المعاني والبيان، فالذي يكون على بال من المستمع والمتفهم، والالتفات إلى أول الكلام وآخره، بحسب القضية وما اقتضاه الحال فيها، لا ينظر في أولها دون آخرها، ولا في آخرها دون أولها؛ فإن القضية وإن

(1) الشافعي: محمد بن إدريس، الرسالة: تحقيق: أحمد محمد شاكر، بدون طبعة وتاريخ، 51.

اشتملت على جمل فبعضها متعلق ببعض، لأنها قضية واحدة نازلة في شيء واحد، فلا محيص للمفهم عن رد آخر الكلام على أوله، وأوله على آخره؛ وإذ ذاك يحصل مقصود الشارع في فهم المكلف. فإن فرق النظر في أجزائه فلا يتوصل به إلى مراده، فلا يصح الاقتصار في النظر على بعض أجزاء الكلام دون بعض، إلا في موطن واحد، وهو النظر في فهم الظاهر بحسب اللسان العربي وما يقتضيه، لا بحسب مقصود المتكلم. فإذا صح له الظاهر على العربية رجع إلى نفس الكلام، فعمما قريب يبدو له المعنى المراد⁽¹⁾.

وما كلام الشاطبي الأنف ذكره إلا تأصيل قيم لقاعدة الأخذ بالسياق بنوعيه العام والتاريخي، وكيفية التعامل معهما.

ولقد خص بعض الأصوليين النص بالسبب الذي كان السياق له فلا يثبت به ما هو موجب الظاهر⁽²⁾، وقال آخرون: يكون النص ظاهراً لصيغة الخطاب نصاً باعتبار القرينة التي كان السياق لأجلها⁽³⁾، ومع هذا الخلاف في تعريف النص باعتبار العموم أو الخصوص، فإن السياق - العام والتاريخي - معتبر أثناء النظر في النص لاستنباط الأحكام.

ومما سبق يتضح لنا أن بدايات الاهتمام بالسياق كانت مبكرة، بحيث ضمنت مع بعض العلوم على شكل مفردات، ثم أخذت تتضح بصورة قوية ومستقلة.

وعند ملاحظتنا لتفسير آيات القرآن، نجد المفسر الأعظم ﷺ لم يغفل اعتبار السياق في توضيحه لمعان آيات الله، وما تفسير قوله تعالى: ﴿الَّذِينَ آمَنُوا وَلَمْ يَلْبِسُوا إِيمَانَهُمْ بِظُلْمٍ أُولَٰئِكَ لَهُمُ الْأَمْنُ وَهُمْ مُهْتَدُونَ﴾ (82) [الأنعام/ 82] إلا أكبر دليل على الاهتمام المبكر بالسياق في التفسير، وذلك ابتداءً بمعلم البشرية ﷺ.

(1) الشاطبي: إبراهيم بن موسى، الموافقات في أصول الشريعة، دار المعرفة، بيروت - لبنان، الطبعة الثانية، 1395هـ/1975م، 413/3.
(2) السر خسي: أبي بكر محمد بن أحمد بن أبي سهل، أصول السر خسي، تحقيق: أبي الوفاء الأفغاني، دار المعرفة، بيروت - لبنان، بدون طبعة وتاريخ، 164/1.
(3) المرجع السابق: 164/1.

" لما نزلت هذه الآية: ﴿الَّذِينَ آمَنُوا وَلَمْ يَلْبِسُوا إِيمَانَهُمْ بِظُلْمٍ أُولَٰئِكَ لَهُمُ الْأَمْنُ وَهُمْ مُهْتَدُونَ﴾ (82) ﴿[الأنعام/ 82]، شق ذلك على أصحاب رسول الله ﷺ، وقالوا: أين لا يظلم نفسه؟ فقال رسول الله ﷺ: " ليس كما تظنون إنما هو كما قال لقمان لابنه: ﴿وَإِذْ قَالَ لُقْمَانُ لِابْنِهِ وَهُوَ يَعِظُهُ يَا بُنَيَّ لَا تُشْرِكْ بِاللَّهِ إِنَّ الشِّرْكَ لَظُلْمٌ عَظِيمٌ﴾ (13) ﴿ إنما هو الشرك " (1).

وما تفسير القرآن بالقرآن إلا أخذاً بسياقه، فما أجمل في موضع وضع في الآخر، والقرآن كالسورة الواحدة يفسر بعضها بعضاً.

وقد نهج الصحابة رضوان الله عليهم هذا النهج في تفسير القرآن، واستقراء معانيه، فهذا عبد الله بن عمر رضي الله عنهما ينكر على الخوارج وينعتهم بأنهم أشرار الخلق، حين عمدوا إلى آيات نزلت في الكفار، فجعلوها في المسلمين (2)، وما كان منهم هذا إلا لجهلهم بمعرفة المعنى الذي نزلت من أجله الآيات، ولم يراعوا سياقها.

وكذلك راعى التابعون السياق في تفسيرهم لآيات القرآن، ومن ذلك ما رواه التابعي المتقدم الذي تتلمذ على يد ابن عباس، مسلم بن يسار "إذا حدثت عن الله فقف حتى تنظر ما قبله وما بعده (3) "

وهذا صالح بن كيسان كان يعتمد دلالة السياق في تفسيره لقوله تعالى: ﴿وَقِفْ فِي الصُّورِ﴾ ذَلِكَ يَوْمُ الْوَعِيدِ (20) وَجَاءَتْ كُلُّ نَفْسٍ مَعَهَا سَائِقٌ وَشَهِيدٌ (21) ﴿ [ق: 21] فيقول: إنما يراد بهذا الكافر، اقرأ ما بعدها يدلك على ذلك (4).

(1) الشيباني: أبي عبد الله أحمد بن حنبل، مسند الإمام أحمد: حديث رقم (4228)، دار إحياء التراث العربي، بيروت - لبنان، الطبعة الثانية، 1415هـ / 1994م، 2/ 20.
(2) الموافقات/ الشاطبي: 3/ 348.
(3) أبو الفداء إسماعيل بن عمر، تفسير القرآن العظيم، تحقيق: سامي بن محمد السلامة، دار طيبة للنشر والتوزيع، الرياض - السعودية، الطبعة الثانية، 1420 هـ - 1999 م، 1 / 15.
(4) الطبري: أبو جعفر محمد بن جرير، جامع البيان عن تأويل آي القرآن، دار هجر للطباعة والنشر والتوزيع والإعلان - القاهرة، مصر، الطبعة الأولى، 1422 هـ - 2001 م، 21 / 432.

فإذا كان هذا هو نهج رسول الله ﷺ ، وصحابته من بعده، وتابعيهم في التفسير، فقد اقتفى من تبعهم أثرهم في الأخذ بمنهج التفسير وأدواته، ومنها مراعاة السياق. ولقد كانت هذه هي البدايات الأولى في منهجية الأخذ بدلالة السياق، واعتبارها في التفسير.

بل إن بعض المفسرين جعل دلالة السياق منهجاً يرجح به، ويختار ويوضح، وهو الإمام الطبري، الذي كان له السبق في تأصيل نظرية السياق في التفسير وتطبيقها، وتفسيره زاهر بالأمثلة التي تبين ذلك.

وعلى أثره سار من بعده من المفسرين، وألفوا وصنفوا على هذا الأساس.

وأما الراغب: فهو يعتبر من الذين اهتموا بالسياق وذلك لجزالة لغته، فيذكر في مقدمة كتابه (المفردات) معبراً عن منهجيته في التأليف "... والإشارة فيه إلى المناسبات التي بين الألفاظ المستعارات منها والمشتقات (1)".

ويثني الزركشي على الراغب الذي اعتنى عناية كبيرة بالسياق، بل أضاف قيماً زائداً على أهل اللغة في تفسير مدلول اللفظ لأنه اقتنصه من السياق (2) ويزيد على ذلك بقوله "من أحسنها كتاب (المفردات) للراغب وهو يتصيد المعاني من السياق لأن مدلولات الألفاظ خاصة" (3).

وكذلك الإمام الزمخشري يعد من أبرز المفسرين الذين اعتمدوا دلالة السياق في تفسيرهم، حتى إن الإمام الزركشي يذكر منهجيته في اعتماد دلالة السياق بقوله: "ولهذا ترى صاحب الكشف يجعل الذي سبق له الكلام معتمداً حتى كأن غيره مطروح" (4).

(1) الراغب الأصفهاني: مفردات ألفاظ القرآن، تحقيق صفوان عدنان داوودي، دار القلم، دمشق، الطبعة الرابعة، 1425هـ، 55.

(2) البرهان/ الزركشي: 2/ 172.

(3) المرجع السابق: 1/ 291.

(4) المرجع السابق: 2/ 172.

وكذلك الإمام ابن عطية: وقد اعتنى بدلالة السياق في تفسيره، ويؤكد ذلك أحد الدارسين لمنهجيته في التفسير، فيقول: "كما نرى توسعاً ملحوظاً—عند ابن عطية — في بيان الألفاظ اللغوية ومعانيها في الجملة، ومعنى الجمل نفسها في السياق العام الذي تنساق فيه الآية (1) " ويزيد ذلك وضوحاً قول صاحب قواعد الترجيح —عند توضيح القاعدة الترجيحية—" إدخال الكلام في معاني ما قبله وما بعده أولى من الخروج به عنهما إلا بدليل "فذكر المفسرين الذين اعتمدوها فقال: "ومنهم ابن عطية: فهي عنده من قواعد الترجيح الأساسية، ورجح بها كثيراً من الأقوال، وضعف بها كثيراً من الأقوال في كتابه (2) ".

ولقد اهتم الكثير من المفسرين المتقدمين غير هؤلاء وأولوه عناية كبرى في تفاسيرهم (3) ومن المفسرين المتأخرين الذين اعتدوا بالسياق في تفاسيرهم، صاحب المدرسة العقلية، محمد رشيد رضا في تفسير (المنار)، وقد ذكرنا آنفاً أنه جعل دلالة السياق من أهم القرائن التي يعرف بها حقيقة المعنى.

وكذلك صاحب تفسير التحرير والتنوير العلامة ابن عاشور ، الذي أبدع في الأخذ بدلالة السياق ، وأجاد أيما إجادة في توظيف دلالة السياق في التفسير والترجيح ، بل إن بعضهم جعله في المرتبة الثانية ، بعد الإمام الطبري في توظيف دلالة السياق ، وقد قال معبراً عن أخذه لهذه الدلالة " وقد اهتمت في تفسيري هذا ببيان وجوه الإعجاز ، ونكت البلاغة العربية ، وأساليب الاستعمال ، واهتمت أيضاً ببيان تناسب اتصال الآي بعضها ببعض ، وهو منزع جليل ... ولم أغادر سورة إلا بينت ما أحيط به من أغراضها لئلا يكون الناظر في تفسير

(1) خليل: السيد أحمد، نشأة التفسير، الناشر الوكالة الشرقية للثقافة بالإسكندرية، الطبعة الأولى، 1373هـ / 1954م، 50.

(2) الحربي، حسين علي بن حسين، قواعد الترجيح عند المفسرين: دار القاسم، الرياض، الطبعة الأولى، 1417هـ / 1996م، 1/ 128.

(3) ينظر دقائق التفسير / ابن تيمية: 1/ 67-الجامع لأحكام القرآن: للقرطبي: 3/ 318، 4/ 27-الجواهر الحسان: النعالي، 1/ 260/215-روح المعاني: للألوسي: 13/ 125 / 152.

القرآن مقصوراً على بيان مفرداته ومعاني جملة كأنها فقر متفرقة تصرف عن روعة انسجامه وتحجب عن روائع جماله⁽¹⁾.

ومن المتأخرين الذين اعتدوا بدلالة السياق صاحب الظلال، فقد اهتم ببيان سياق السورة وتوضيح معانيها من خلال ذلك السياق العام. ويقرر ذلك بقوله: "إن كل سورة من سور القرآن ذات شخصية متفردة، وذات ملامح مميزة، وذات منهج خاص، وذات أسلوب معين، وذات مجال متخصص في علاج هذا الموضوع الواحد، وهذه القضية الكبرى، إنها تتجمع على الموضوع والغاية⁽²⁾".

ومما يتضح عند الاستقراء أن التفاسير التي لم يراع فيها السياق، قد استُدرِك على أصحابها، وليس المقام مقام توضيح ذلك الاستدراك.

وعلى هذا يستقر لدينا أن اهتمام علماء المسلمين بدلالة السياق، كان مرتبطاً بنزول القرآن، وبيان معانيه، اتضح ذلك مع مر العصور

المطلب الثاني: منهج بعض المفسرين في دراسة السياق التاريخي.

قال تعالى: ﴿أَلَمْ نُرِ الْإِلَهَ الْمَلِكِ مِنْ نَبِيِّ إِسْرَائِيلَ مِنْ بَعْدِ مُوسَى إِذْ قَالُوا لَنَبِيِّ لَهُمْ أَبْعَثْ لَنَا مَلِكًا نَقَاتِلَ فِي سَبِيلِ اللَّهِ قَالَ هَلْ عَسَيْتُمْ إِنْ كُتِبَ عَلَيْكُمُ الْقِتَالُ أَلَّا تُقَاتِلُوا قَالُوا وَمَا لَنَا أَلَّا نُقَاتِلَ فِي سَبِيلِ اللَّهِ وَقَدْ أُخْرِجْنَا مِنْ دِيَارِنَا وَأَبْنَاتِنَا فَلَمَّا كُتِبَ عَلَيْهِمُ الْقِتَالُ تَوَلَّوْا إِلَّا قَلِيلًا مِنْهُمْ وَاللَّهُ عَلِيمٌ بِالظَّالِمِينَ (246)﴾ [البقرة: ٢٧] وقد وجه محمد رشيد رضا دلالة سياق الآية بقوله: إن وجه الاتصال بين آيات هذه القصة وما قبلها هو أن الآيات التي قبلها نزلت في شرع القتال لحماية الحقيقة وإعلاء شأن الحق، وبذل المال في هذه السبيل، سبيل الله⁽³⁾ لعزة الأمم، ومنعتها، وحياتها الطيبة التي

(1) ابن عاشور: محمد الطاهر، التحرير والتنوير المعروف بتفسير ابن عاشور، مؤسسة التاريخ، بيروت - لبنان، الطبعة الأولى، 1420هـ / 2000م، 8/1.

(2) سيد: قطب، في ظلال القرآن، دار الشروق، بيروت، الطبعة الثلاثون، 1422هـ / 2001م، 1243/3.

(3) رضا، محمد رشيد، تفسير المنار، الهيئة المصرية العامة للكتاب، 1990م، ج2/375.

يقع من ينحرف عنها من الأقوام في الهلاك والموت ، كما علم من قصة الذين خرجوا من ديارهم فارين من عدوهم على كثرتهم .

وهذه القصة -قصة قوم من بني إسرائيل -تؤيد ما قبلها من حاجة الأمم إلى دفع الهلاك عنها، فهي تمثل لنا حال قوم لهم نبي يرجعون إليه، وعندهم شريعة تهديهم إذا استهدوا، وقد أخرجوا من ديارهم وأبنائهم بالقهر -كما خرج أصحاب القصة الأولى بالجبن -فعلّموا أن القتال ضرورة لا بد من ارتكابها ما دام العدوان في البشر، وبعد هذا كله جبنوا وضعفوا عن القتال فاستحقوا الخزي والنكال، فهذه القصة المفصلة فيها بيان لما في تلك القصة المجملّة: فر أولئك من ديارهم فماتوا بذهاب استقلالهم واستيلاء العدو على ديارهم.

فالآية هناك صريحة في أن موتهم هذا سبب عن خروجهم فارين بجنبهم، ولم تصرح بسبب إحيائهم الذي تراخت مدته، ولكن ما جاء بعدها من الأمر بالقتال، وبذل المال الذي يضاعفه الله تعالى أضعافا كثيرة قد هدانا إلى سنته في حياة الأمم .

وجاءت هذه القصة الإسرائيلية تمثل العبرة فيه، وتفصل كيفية احتياج الناس إليه؛ إذ بينت أن هؤلاء الناس احتاجوا إلى مدافعة العادين عليهم، واسترجاع ديارهم وأبنائهم من أيديهم، واشتد الشعور بالحاجة حتى طلبوا من نبيهم الزعيم الذي يقودهم في ميدان الجلال، وقاموا بما قاموا به من الاستعداد، ولكن الضعف كان قد بلغ من نفوسهم مبلغا لم تنفع معه تلك العدة، فتولوا وأعرضوا للأسباب التي أشير إليها، وألهم القليل منهم رشدهم واعتبروا فانتصروا⁽¹⁾.

ومن المفسرين من اتبع منهج التفصيل كالطاهر بن عاشور في بيان معنى الآية وتوضيح مقصدها، ثم بيان العبرة التاريخية من ذكرها والاستدلال على ذلك من الكتب التاريخية والسماوية، الذي سيقّت من أجله القصة فقال: "وهذه الآية أشارت إلى قصة عظيمة من

(1) الطاهر بن عاشور، التحرير والتنوير: ج2/376.

تاريخ بني إسرائيل لما فيها من العلم والعبرة، فأن القرآن يأتي أهل الشرائع، لأنه أقرب للغرض الذي جاء لأجله القرآن.

"وقد أخرجنا من ديارنا وأبنائنا" وفي ذكر الإخراج من الديار والأبناء تلهيب للمهاجرين من المسلمين على مقاتلة المشركين الذي أخرجوهم من مكة، وفرقوا بينهم وبين نسائهم وبين أبنائهم⁽¹⁾.

واستخلاص العبر من السياق التاريخي في القرآن من الشروط الأساسية لدراسة السرد التاريخي في المنظور القرآني كما ذكر عماد الدين خليل في كتابه مدخل الى التاريخ الإسلامي⁽²⁾.

وأما عن تناوله لقوله تعالى: ﴿وَأْتَلُ عَلَيْهِمْ بَنِي آدَمَ بِالْحَقِّ إِذْ قَرَّبَا قُرْبَانًا فَتُقْبِلُ مِنْ أَحَدِهِمَا وَكَمْ يُمْتَقِلُ مِنَ الْآخَرِ قَالَ لَأَقْتُلَنَّكَ قَالَ إِنَّمَا يَتَقَبَّلُ اللَّهُ مِنَ الْمُتَّقِينَ (27)﴾ [المائدة: ٢٧]. قال الجمهور: أنهما ابنا آدم لصلبه، وهما هابيل وقايل. وقال الحسن: هما رجلان من بني إسرائيل، ولكن القرآن يشهد لقول الجماعة، ويدل على عدم صحة قول الحسن، قال تعالى: ﴿الْحَاسِرِينَ (30)﴾ فَبَعَثَ اللَّهُ غُرَابًا يَبْحَثُ فِي الْأَرْضِ لِيُرِيَهُ كَيْفَ يُؤْمِرُ بِسُوءَةِ أَخِيهِ قَالَا يَا وَيْلَتَا أَعْجَزْتَ أَنْ نَكُونَ مِثْلَ هَذَا الْغُرَابِ فَأُؤْمِرَ بِسُوءَةِ أَخِي فَأَصْبَحَ مِنَ الظَّالِمِينَ (31)﴾ [المائدة: 31].

ولا يخفى على أحد أنه ليس في بني إسرائيل رجل يجهل الدفن حتى يدلّه عليه الغراب⁽³⁾. فالسياق التاريخي أحد أدوات القبول والرد للروايات وتمحيصها، بل أن مناسبة هذه القصة مع ما سبق وما بعدها لبيان أحد سنن الله كما ذكر الطاهر "والمناسبة بينها وبين القصة التي قبلها مناسبة تماثل ومناسبة تضاد. فأما التماثل فإن في كليتهما عدم الرضا بما حكم الله تعالى:

(1) المرجع السابق: 466/3.

(2) خليل: عماد الدين، مدخل إلى التاريخ الإسلامي، الدار العربية للعلوم، بيروت - لبنان - الطبعة الأولى، 1426 هـ - 2005 م، ص 8.

(3) الشنقيطي: محمد الأمين، أضواء البيان في إيضاح القرآن بالقرآن: دار الكتب العلمية، بيروت - لبنان، الطبعة الأولى، 1417 هـ - 1996 م، 47/2.

فإن بني إسرائيل عصوا أمر رسولهم إياهم بالدخول إلى الأرض المقدسة، وأحد ابني آدم عصى حكم الله تعالى بعدم قبول قربانه لأنه لم يكن من المتقين. وفي كليتهما جرأة على الله بعد المعصية فبنو إسرائيل قالوا: فاذهب أنت وربك [المائدة: 24]، وابن آدم قال: لأقتلن الذي تقبل الله منه. وأما التضاد فإن في إحداها إقداما مذموما من ابن آدم، وإحجاما مذموما من بني إسرائيل، وإن في إحداها اتفاق أخوين هما موسى وأخوه على امتثال أمر الله تعالى، وفي الأخرى اختلاف أخوين بالصالح والفساد⁽¹⁾.

وهذه المنهجية التي سار عليها الطاهر بن عاشور وغيره من المفسرين في تحليل السياق التاريخي، تقارب منهجية قراءة التاريخ الإسلامي بشكل عام في علم الاجتماع الإسلامي، فعند قراءة التاريخ يتضح أنه ليس مجرد سرد للحكايات بل هو فهم للسنن والقوانين التي تحكم هذه الأحداث والوقائع من أجل استخلاص العبر للتعليم منها، وذلك من خلال نقد الروايات، وتقييمها وتمحيصها من منظور قيمى وأخلاقي وفق إطار الرؤية التوحيدية والعقيدة الإسلامية في ربط الماضي والحاضر.

ومن ربط قراءة التاريخ بالتفسير القرآني في نظريته عماد الدين خليل حين جعل القرآن يقدم أصولاً في التعامل مع التاريخ "إن القرآن يقدم أصول (منهج) التعامل مع التاريخ البشري، والانتقال بهذا التعامل من مرحلة العرض والتجميع فحسب، إلى محاولة استخلاص القوانين التي تحكم الظواهر الاجتماعية - التاريخية، وهذا يتمثل بالتأكيد المستمر في القرآن على قصص الأنبياء، وتواريخ الجماعات والأمم السابقة وعلى وجود (سنن) و(نواميس) تخضع لها الحركة التاريخية في سيرها وتطورها وانتقالها من حال إلى حال"⁽²⁾

(1) الطاهر بن عاشور: ج 168/6.

(2) خليل: عماد الدين، التفسير الإسلامي للتاريخ، دار العلم للملايين، بيروت - لبنان - الطبعة الأولى، 1975، ص 9/8.

وزاد تأكيده أن التفسير القرآني للأحداث التاريخية يتسم بالواقعية والشمول معللاً ذلك " أما التفسير الإسلامي، الذي يستمد من رؤية الله التي تعلو على الزمان والمكان وتتجاوز موضوعات العصر النسبية ... إن رؤيته للأحداث رؤية واقعية شاملة في امتداداتها الزمنية الماضية والحاضرة والمستقبلية⁽¹⁾"

ونخلص هنا أن بعض المفسرين اتخذوا السياق التاريخي في القرآن كوسيلة لتوضيح وفهم النص القرآني، والتحقق من صحة الروايات وترجيحها، واستخلاص العبر التي تحكم حركة الإنسان، وتوظيف سنن الماضي في إصلاح المستقبل.

(1) المرجع السابق: ص 10.

المبحث الثالث

معالم تحليل السياق التاريخي في تفسير القرآن الكريم

المطلب الأول: أثر السياق التاريخي في تعيين سبب النزول.

إن أسباب النزول تعتبر من أهم الأدوات التي يركز عليها تفسير القرآن الكريم، وبها تعرف مناسبة نزول الآيات، ومن المخاطب فيها، وما هو المراد بها.

وسبب النزول له ارتباط وثيق بالسياق القبلي والبعدي للمقاطع القرآنية، كما أن للسياق أثراً في بيان الصحيح من أسباب النزول، وكذلك معرفة المخاطب من سبب النزول، وفيما يلي توضيح لهذا الأثر.

قال تعالى: ﴿يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا لَا تَدْخُلُوا بُيُوتَ النَّبِيِّ إِذَا أَنْ يُؤْذَنَ لَكُمْ إِلَى طَعَامٍ غَيْرِ نَاطِرٍ مِنْ إِيَّاهُ وَلَكِنْ إِذَا دُعِيتُمْ فَادْخُلُوا فَإِذَا طَعِمْتُمْ فَانْتَشِرُوا وَلَا مُسْتَأْسِنِينَ لِحَدِيثٍ إِنَّ ذَلِكَ كَانَ يُؤْذِي النَّبِيَّ فَيَسْتَحْيِي مِنْكُمْ وَاللَّهُ لَا يَسْتَحْيِي مِنَ الْحَقِّ وَإِذَا سَأَلْتُمُوهُنَّ مَتَاعًا فَاسْأَلُوهُنَّ مِنْ وَرَاءِ حِجَابٍ ذَلِكُمْ أَطْهَرُ لِقُلُوبِكُمْ وَقُلُوبِهِنَّ وَمَا كَانَ لَكُمْ أَنْ تُؤْذُوا رَسُولَ اللَّهِ وَلَا أَنْ تُكَلِّمُوا أَرْوَاجَهُ مِنْ بَعْدِهِ أَبَدًا إِنَّ ذَلِكَ كَانَ عِنْدَ اللَّهِ عَظِيمًا (53)﴾ [الأحزاب : 53].

تضمنت هذه الآية حكمين: أحدهما: تحريم أن يؤذوا رسول الله ﷺ، والأذى والحكم الثاني: تحريم أزواج رسول الله ﷺ على الناس بقوله تعالى: ولا أن تنكحوا أزواجه من بعده أبداً وهو تقرير لحكم أمومة أزواجه للمؤمنين السالف في قوله: ﴿النَّبِيُّ أَوْلَىٰ بِالْمُؤْمِنِينَ مِنْ أَنفُسِهِمْ وَأَمْرُؤُهُ أَمْرُهُمْ وَأُولُو الْأَرْحَامِ بَعْضُهُمْ أَوْلَىٰ بِبَعْضٍ فِي كِتَابِ اللَّهِ مِنَ الْمُؤْمِنِينَ وَالْمُهَاجِرِينَ إِلَّا أَنْ تَفْعَلُوا إِلَىٰ أَوْلِيَائِكُمْ مَعْرُوفًا كَانَ ذَلِكَ فِي الْكِتَابِ مَسْطُورًا (6)﴾ [الأحزاب : 6]. وقد حكيت أقوال في سبب نزول هذه الآية: منها أن رجلاً قال: لو مات محمد تزوجت عائشة، أي قاله بمسمع

من نقله عنه فقليل: هذا الرجل من المنافقين وهذا هو المظنون بقائل ذلك. وقيل: هو من المؤمنين، أي خطر له ذلك في نفسه، قاله القرطبي⁽¹⁾.

وذكروا رواية عن ابن عباس وعن مقاتل أنه طلحة بن عبيد الله. وقال ابن عباس: كانت هفوة منه وتاب وكفر بالحج ماشيا وباعتاق رقاب كثيرة وحمل في سبيل الله على عشرة أفراس أو أبعرة. وقال ابن عطية: هذا عندي لا يصح على طلحة والله عاصمه من ذلك، أي إن حمل على ظاهر صدور القول منه فأما إن كان خطر له ذلك في نفسه فذلك خاطر شيطاني أراد تطهير قلبه فيه بالكفارات التي أعطاها إن صح ذلك. وأقول: لا شك أنه من موضوعات الذين يطعنون في طلحة بن عبيد الله. وهذه الأخبار واهية الأسانيد ودلائل الوضع واضحة فإن طلحة إن كان قال ذلك بلسانه لم يكن ليخفى على الناس فكيف يتفرد بروايته من انفراد. وإن كان خطر ذلك في نفسه ولم يتكلم به فمن ذا الذي اطلع على ما في قلبه، وليس بمتعين أن يكون لنزول هذه الآية سبب. فإن كان لها سبب فلا شك أنه قول بعض المنافقين لما يؤذن به قوله تعالى عقب هذه الآيات ﴿لَنْ لَمْ يَنْتَهُ الْمُنَافِقُونَ وَالَّذِينَ فِي قُلُوبِهِم مَّرَضٌ وَالْمُرْجَفُونَ فِي الْمَدِينَةِ لَنُغْرِبَنَّكَ بِهِمْ ثُمَّ لَا يُجَاوِرُونَكَ فِيهَا إِلَّا قَلِيلًا﴾ [الأحزاب: 60] الآية. وإنما شرعت الآية أن حكم أمومة أزواج النبي ﷺ للمؤمنين حكم دائم في حياة النبي ﷺ أو من بعده ولذلك اقتصر هنا على التصريح بأنه حكم ثابت من بعد.⁽²⁾ الامر الذي أكداه الامام الطبري "حدثنا محمد بن المثنى، قال: ثنا عبد الوهاب، قال: ثنا داود، عن عامر، أن النبي ﷺ مات وقد ملك قبيلة بنت الأشعث، فتزوجها عكرمة بن أبي جهل بعد ذلك، فشق على أبي بكر مشقة شديدة، فقال له عمر: يا خليفة رسول الله، إنها ليست من نسائه، إنها لم يخيرها رسول الله ﷺ ولم يحجبها،

(1) القرطبي: محمد بن أحمد الأنصاري، الجامع لأحكام القرآن، دار الكتب المصرية - القاهرة، الطبعة: الثانية، 1384 هـ - 1964 م، ج 14/229.

(2) الطاهر بن عاشور، التحرير والتنوير: ج 93/22.

وقد برأها منه بالردة التي ارتدت مع قومها، فاطمأن أبو بكر وسكن⁽¹⁾ وهذا الترجيح بثبات حكم الآية بعد وفاة النبي ﷺ هو ما تطمئن له النفس .

قال تعالى : ﴿لَا تَجِدُ قَوْمًا يُؤْمِنُونَ بِاللَّهِ وَالْيَوْمِ الْآخِرِ يُوَادُّونَ مَنْ حَادَّ اللَّهَ وَرَسُولَهُ وَلَوْ كَانُوا آبَاءَهُمْ أَوْ أَبْنَاءَهُمْ أَوْ إِخْوَانَهُمْ أَوْ عَشِيرَتَهُمْ أُولَئِكَ كَتَبَ فِي قُلُوبِهِمُ الْإِيمَانَ وَأَيَّدَهُم بِرُوحٍ مِنْهُ وَيُدْخِلُهُمْ جَنَّاتٍ تَجْرِي مِنْ تَحْتِهَا الْأَنْهَارُ خَالِدِينَ فِيهَا مَرْضَى اللَّهِ عَنْهُمْ وَمَرْضَوْا عَنْهُ أُولَئِكَ حِزْبُ اللَّهِ أَلَا إِنَّ حِزْبَ اللَّهِ هُمُ الْمُفْلِحُونَ﴾ (22) [المجادلة: 22].

ورد في سبب نزولها روايات كثيرة نذكر بعضاً منها قال ابن جريج : " حدثت أن أبا قحافة سب النبي ﷺ فصكه أبو بكر صكة شديدة سقط منها ، ثم ذكر ذلك للنبي ﷺ فقال أو فعلته قال : نعم، قال : فلا تعد إليه فقال أبو بكر : والله لو كان السيف قريباً مني لقتلته فأنزل الله تبارك وتعالى هذه الآية"⁽²⁾

وقيل نزلت في: مصعب بن عمير قتل أخاه عبيد بن عمير يوم أحد:

وقيل في عمر قتل خاله العاص بن هشام يوم بدر⁽³⁾.

ويقول الطاهر بن عاشور في ذلك " وليس يلزم أن يكون للآية سبب نزول فإن ظاهرها أنها متصلة المعنى بما قبلها وما بعدها من ذم المنافقين وموالاتهم لليهود، فما ذكر منها من قصص لسبب نزولها فإنما هو أمثلة لمقتضى حكمها"⁽⁴⁾ وهو ما أكدته ابن عطية في تفسيره "ويروى أن هذه الآية نزلت في شأن حاطب بن أبي بلتعة ومخاطبته أهل مكة، وظاهر هذه

(1) الطبري: أبو جعفر محمد بن جرير، جامع البيان عن تأويل آي القرآن، ج 170/19.

(2) الواحدي، أبو الحسن علي بن أحمد النيسابوري، أسباب نزول القرآن، تحقيق: عصام بن عبد المحسن الحميدان، دار الإصلاح - الدمام، الطبعة: الثانية، 1412 هـ - 1992 م، 434.

(3) المرجع السابق: 343.

(4) الطاهر بن عاشور، التحرير والتنوير: 52/28.

الآيات، أنها متصلة المعنى، وأن هذا في معنى الذم للمنافقين الموالين لليهود، وإذا قلنا إنها في أمر حاطب جاء ذلك أجنبيا في أمر المنافقين، وإن كان شبيها به⁽¹⁾

ومن خلال الأمثلة السابقة تبين أن المفسرين جعلوا السباق التاريخي أحد الأعمدة في ترجيح الصحيح من سبب النزول المقصود في الآيات والموضح لها.

المطلب الثاني: الربط بين القرآن والسنة النبوية.

قوله تعالى ﴿لَيَقْطَعَنَّ طَرَفًا مِّنَ الَّذِينَ كَفَرُوا أَوْ يَكْبِتُهُمْ فَيَقْبَلُوا خَائِنِينَ﴾ (127) لَيْسَ لَكَ مِنَ الْأَمْرِ شَيْءٌ أَوْ يَتُوبَ عَلَيْهِمْ أَوْ يُعَذِّبُهُمْ فَإِنَّهُمْ ظَالِمُونَ (128) ﴿ [آل عمران: 128] ليظهر أن المراد من الأمر هو الأمر الدائر بين هذه الأحوال الأربعة من أحوال المشركين، أي ليس لك من أمر هذه الأحوال الأربعة شيء، ولكنه موكول إلى الله، هو أعلم بما سيصرون إليه، وجعل هذه الجملة قبل قوله: أَوْ يَتُوبَ عَلَيْهِمْ استئناس للنبي ﷺ، إذ قدم ما يدل على الانتقام منهم لأجله، ثم أردف بما يدل على العفو عنهم، ثم أردف بما يدل على عقابهم، ففي بعض هذه الأحوال إرضاء له من جانب الانتصار له، وفي بعضها إرضاء له من جانب تطويعهم له، ولأجل هذا المقصد عاد الكلام إلى بقية عقوبات المشركين بقوله تعالى: أَوْ يُعَذِّبُهُمْ (2).

ولكون التذكير بيوم بدر وقع في خلال الإشارة إلى وقعة أحد، كان في هذا التقسيم إيماء إلى ما يصلح بياناً لحكمة الهزيمة اللاحقة بالمسلمين يوم أحد، إذ كان في استبقاء كثير من المشركين، لم يصبهم القتل يومئذ، ادخار فريق عظيم منهم للإسلام فيما بعد، بعد أن حصل رعبهم من المسلمين بوقعة بدر، وإن حسبوا للمسلمين أي حساب بما شاهدوه من شجاعتهم يوم أحد، وإن لم ينتصروا. ولا يستقيم أن يكون قوله: لَيْسَ لَكَ مِنَ الْأَمْرِ شَيْءٌ متعلقاً بأحوال

(1) ابن عطية: أبو محمد عبد الحق بن غالب بن عبد الرحمن، المخرر الوجيز في تفسير الكتاب العزيز، دار الكتب العلمية - بيروت، الطبعة: الأولى، 1422 هـ، ج 5/282.

(2) الطاهر بن عاشور، التحرير والتنوير: ج 4/80.

يوم أحد: لأن سياق الكلام ينبو عنه، وحال المشركين يوم أحد لا يناسبه قوله: ليقطع طرفا من الذين كفروا إلى قوله: خائبين⁽¹⁾.

ووقع في «صحيح مسلم»، عن أنس بن مالك: أن النبي ﷺ شج وجهه، وكسرت ربايعته يوم أحد، وجاء المسلمون يمسحون الدم عن وجه نبيهم⁽²⁾، وبعد التقصي لاحظنا أن أغلب المفسرين حمل الآية على غزوة أحد مثل الطبري⁽³⁾ وابن الجوزي ورجحه ابن حجر بقوله "احتمل أن يكون نزول الآية تراخي عن قصة أحد؛ لأن قصة رعل، وذكوان كانت بعدها كما سيأتي تلو هذه الغزوة، وفيه بعد، والصواب أنها نزلت في شأن الذين دعا عليهم بسبب قصة أحد، والله أعلم. ويؤيد ذلك ظاهر قوله في صدر الآية: {ليقطع طرفا من الذين كفروا} أي: يقتلهم. {أو يكبتهم} أي: يخزيهم، ثم قال: {أو يتوب عليهم} أي: فيسلموا. {أو يعذبهم} أي: إن ماتوا كفارا.⁽⁴⁾"

وذكر عند قوله تعالى: ﴿سُبْحَانَ الَّذِي أَسْرَى بِعَبْدِهِ لَيْلًا مِنَ الْمَسْجِدِ الْحَرَامِ إِلَى الْمَسْجِدِ الْأَقْصَى الَّذِي بَارَكْنَا حَوْلَهُ لِنُرِيَهُ مِنْ آيَاتِنَا إِنَّهُ هُوَ السَّمِيعُ الْبَصِيرُ﴾⁽¹⁾ [الإسراء: 1]، وقوله: لنريه من آياتنا تعليل الإسراء بإرادة إراءة الآيات الربانية، تعليل ببعض الحكم التي لأجلها منح الله نبيته منحة الإسراء، فإن للإسراء حكما جمة تتضح من حديث الإسراء المروي في «الصحيح». وأهمها وأجمعها إراءته من آيات الله تعالى، ودلائل قدرته ورحمته، أي لنريه من الآيات فيخبرهم بما سألوه عن وصف المسجد الأقصى⁽⁵⁾. «حدثنا يحيى بن بكير: حدثنا الليث، عن عقيل، عن ابن شهاب: حدثني أبو سلمة بن عبد الرحمن: سمعت جابر بن عبد الله رضي الله عنهما: أنه

(1) المرجع السابق: ج 4/81

(2) المرجع السابق: ج 4/81/80.

(3) الطبري: جامع البيان، ج 43/6. ابن الجوزي: جمال الدين أبو الفرج عبد الرحمن، -1422 هـ، زاد المسير في علم التفسير، تحقيق: عبد الرزاق المهدي، دار الكتاب العربي - بيروت، الطبعة: الأولى، ج 1/323-324.

(4) العسقلاني: أحمد بن علي بن حجر، فتح الباري بشرح البخاري، تحقيق: محب الدين الخطيب [ت 1389 هـ]، الطبعة: «السلفية الأولى»، 1380-1390 هـ، ج 7/367.

(5) الطاهر بن عاشور، التحرير والتنوير: ج 20/15.

سمع رسول الله ﷺ يقول: (لما كذبني قريش، قمت في الحجر، فجلا الله لي بيت المقدس، فطفقت أخبرهم عن آياته وأنا أنظر إليه)⁽¹⁾. «وعليه فالآيات التي أراها الله لنبيه ﷺ ليلة الاسراء كثيرة من مبتدأ الرحلة الى منتهاها وقد عرج عليها المفسرون⁽²⁾ اثناء توضيح معنى الآية وما ذكره الطاهر بن عاشور من تجلية بيت المقدس للنبي ﷺ فوصفه لقريش هو أحد تلك الآيات وهو ما تطمئن اليه النفس.

المطلب الثالث: تسليط الضوء على التطور التشريعي.

قوله تعالى: ﴿أَذِّنْ لِلَّذِينَ يَمَانُؤُنَ بِأَنَّهُمْ ظَلَمُوا وَإِنَّ اللَّهَ عَلَىٰ صُرْهِمْ لَقَدِيرٌ﴾ (39) [الحج: 39].
وقرأ نافع، وابن عامر، وحفص، وأبو جعفر يقاتلون- بفتح التاء الفوقية- مبنيا إلى المجهول. وقرأه البقية- بكسر التاء- مبنيا للفاعل⁽³⁾. والذين يقاتلون مراد بهم المؤمنون على كلتا القراءتين لأنهم إذا قوتلوا فقد قاتلوا.

فعلى قراءة-فتح التاء- فالمراد بالقتال فيه القتل المجازي، وهو الأذى. وأما على قراءة يقاتلون- بكسر التاء- فصيغة المضى مستعملة مجازا في التهيو والاستعداد، أي أذن للذين تهيئوا للقتال وانتظروا إذن الله. وذلك أن المشركين كانوا يؤذون المؤمنين بمكة أذى شديدا فكان المسلمون يأتون رسول الله ﷺ من بين مضروب ومشجوج يتظلمون إليه، فيقول لهم: اصبروا فإني لم أؤمر بالقتال، فلما هاجر نزلت هذه الآية بعد بيعة العقبة إذنا لهم بالتهيو للدفاع عن أنفسهم، ولم يكن قتال قبل ذلك كما يؤذن به قوله تعالى عقب هذا: ﴿الَّذِينَ أُخْرِجُوا مِنْ

(1) البخاري، أبو عبد الله محمد بن إسماعيل، صحيح البخاري، حديث رقم (3673)، باب حديث الاسراء، تحقيق: د. مصطفى ديب البغا، (دار ابن كثير، دار اليمامة) - دمشق، الطبعة: الخامسة، 1414 هـ - 1993 م، (3/ 1409).

(2) الطبري: ج4/411/448. الثعالبي: أبو زيد عبد الرحمن بن محمد بن مخلوف، الجواهر الحسان في تفسير القرآن، تحقيق: الشيخ محمد علي معوض والشيخ عادل أحمد عبد الموجود، دار إحياء التراث العربي - بيروت، الطبعة: الأولى، 1418 هـ، ج3/450. ابن كثير: أبو الفداء إسماعيل بن عمر، تفسير القرآن العظيم، ج5/5. الزحيلي: وهبة، التفسير المنير في العقيدة والشرعة والمنهج، دار الفكر (دمشق، دار الفكر المعاصر) (بيروت - لبنان)، الطبعة: الأولى، 1411 هـ - 1991 م، ج10/15.

(3) ابن مجاهد: أحمد بن موسى بن العباس التميمي، السبعة في القراءات، دار المعارف - مصر، الطبعة: الثانية، ص437. ابن الجزري: محمد بن محمد بن يوسف، 1431 هـ، النشر في القراءات العشر، دار الكتاب العلمية، 1400 هـ، ج2/326.

دِيَارِهِمْ بِغَيْرِ حَقٍّ إِلَّا أَنْ يَقُولُوا رَبُّنَا اللَّهُ وَلَوْلَا دَفْعُ اللَّهِ النَّاسَ بَعْضَهُمُ بَعْضًا لَهْدِمَتْ صَوَامِعُ وَبُيَعٌ وَصَلَوَاتٌ وَمَسَاجِدٌ يُذَكَّرُ فِيهَا اسْمُ اللَّهِ كَثِيرًا وَلَيَنْصُرَنَّ اللَّهُ مَنْ يَنْصُرُهُ إِنَّ اللَّهَ لَقَوِيٌّ عَزِيزٌ ﴿40﴾ [الحج: 40].
(1). وهذه الآية تعتبر من أول ما نزل في فرض الجهاد كما ذكره ابن كثير "وقال غير واحد من السلف هذه أول آية نزلت في الجهاد. (2)"

ثم تلاها قوله تعالى: ﴿الَّذِينَ أُخْرِجُوا مِنْ دِيَارِهِمْ بِغَيْرِ حَقٍّ إِلَّا أَنْ يَقُولُوا رَبُّنَا اللَّهُ﴾ بدل من الذين يقاتلون [الحج: 39]، وفي إجراء هذه الصلة عليهم إيماء إلى أن المراد بالمقاتلة الأذى، وأعظمه إخراجهم من ديارهم كما قال تعالى: ﴿وَأَقْتُلُوهُمْ حَيْثُ تَقْتُلُوهُمْ وَأَخْرِجُوهُمْ مِنْ حَيْثُ أَخْرِجُوهُمْ وَالْفِتْنَةُ أَشَدُّ مِنَ الْقَتْلِ وَكَأْتَلُوهُمْ عِنْدَ الْمَسْجِدِ الْحَرَامِ حَتَّى يَقَاتِلُوكُمْ فِيهِ فَإِنْ قَاتَلُوكُمْ فَاقْتُلُوهُمْ كَذَلِكَ جَزَاءُ الْكَافِرِينَ﴾ (191). [البقرة: 191] وهذه الآية لا محالة نزلت بالمدينة (3).

ويجوز أن يكون المراد: لولا ما سبق قبل الإسلام من إذن الله لأمم التوحيد بقتال أهل الشرك (كما قاتل داوود جالوت، وكما تغلب سليمان على ملكة سبأ) لمحق المشركون معالم التوحيد (كما محق بختنصر هيكل سليمان) فتكون هذه الجملة تذييلاً لجملة ﴿أُذِنَ لِلَّذِينَ يُقَاتِلُونَ يَأْتِيهِمْ ظُلُمًا وَأَنَّ اللَّهَ عَلَىٰ نَصْرِهِمْ لَقَدِيرٌ﴾ (39) [الحج: 39]. أي أذن للمسلمين بالقتال كما أذن لأمم قبلهم لكيلا يطغى عليهم المشركون كما طغوا على من قبلهم حين لم يأذن الله لهم بالقتال (4) وبعد هذه المرحلة من الإذن بالقتال لدفع الأذى جاء الأمر بقتال من اعتدى عليهم لقوله تعالى: ﴿وَقَاتِلُوا فِي سَبِيلِ اللَّهِ الَّذِينَ يُقَاتِلُوكُمْ وَكَأْتَلُوكُمْ وَإِنَّ اللَّهَ لَا يُحِبُّ الْمُعْتَدِينَ﴾ (190) [البقرة: 190]. وما زالت هذه هي مرحلة للدفاع وقتال من اعتدى عليهم، والكف عن ما سواهم الامر الذي وضعه الطبري "أمر فيها المسلمون بقتال من قاتلهم من المشركين، والكف عمن

(1) الطاهر بن عاشور، التحرير والتنوير: ج 17/ 273.

(2) ابن كثير: تفسير القرآن العظيم، ج 433/5.

(3) المرجع السابق: ج 17/ 275.

(4) الطاهر بن عاشور، التحرير والتنوير: ج 17: 277.

كف عنهم منهم⁽¹⁾. "وفقا لقوله تعالى: ﴿كُتِبَ عَلَيْكُمُ الْقِتَالُ وَهُوَ كُرْهُ لَكُمْ وَعَسَى أَنْ تَكْرَهُوا شَيْئًا وَهُوَ خَيْرٌ لَكُمْ وَعَسَى أَنْ تُحِبُّوا شَيْئًا وَهُوَ شَرٌّ لَكُمْ وَاللَّهُ يَعْلَمُ وَأَنْتُمْ لَا تَعْلَمُونَ﴾ (216) [البقرة: 216]. المناسبة أن القتال من البأساء التي في قوله: ﴿أَمْ حَسِبْتُمْ أَنْ تُدْخَلُوا الْجَنَّةَ وَلَمَّا يَأْتِكُمْ مَثَلُ الَّذِينَ خَلَوْا مِنْ قَبْلِكُمْ مَسْتَهْمُ الْأَسَاءِ وَالضَّرَاءِ وَنَزَلُوا حَتَّى يَقُولَ الرَّسُولُ وَالَّذِينَ آمَنُوا مَعَهُ نَصُرَ اللَّهُ أَلَا إِنَّ نَصْرَ اللَّهِ قَرِيبٌ﴾ (214) [البقرة: 214]. فقد كلفت به الأمم قبلنا، فقد كلفت بنو إسرائيل بقتال الكنعانيين مع موسى عليه السلام، وكلفوا بالقتال مع طالوت، وهو شاول مع داود، وكلف ذو القرنين بتعذيب الظالمين من القوم الذين كانوا في جهة المغرب من الأرض ... فعلى المختار يكون قوله: كتب عليكم القتال خبرا عن حكم سبق لزيادة تقريره، ولينتقل منه إلى قوله "وهو كره لكم" الآية، أو إعادة لإنشاء وجوب القتال زيادة في تأكيده، أو إنشاء أنفا لوجوب القتال إن كانت هذه أول آية نزلت في هذا المعنى بناء على أن قوله تعالى: أذن للذين يقاتلون بأنهم ظلموا إذن في القتال، وإعداد له وليست بموجبة له⁽²⁾. والموجبة للقتال هي قوله تعالى ﴿كُتِبَ عَلَيْكُمُ الْقِتَالُ وَهُوَ كُرْهُ لَكُمْ وَعَسَى أَنْ تَكْرَهُوا شَيْئًا وَهُوَ خَيْرٌ لَكُمْ وَعَسَى أَنْ تُحِبُّوا شَيْئًا وَهُوَ شَرٌّ لَكُمْ وَاللَّهُ يَعْلَمُ وَأَنْتُمْ لَا تَعْلَمُونَ﴾ (216) [البقرة: 216]. ما أكدته ابن كثير "هذا إيجاب من الله تعالى للجهاد على المسلمين: أَنْ يَكْفُوا شَرَّ الْأَعْدَاءِ عَنْ حَوْزَةِ الْإِسْلَامِ."⁽³⁾

المطلب الرابع: تحليل الأبعاد الاجتماعية والثقافية التي أثرت على نزول الآيات.

والسياق التاريخي كذلك مهم في تأويل بعض الأحكام في ضوء الظروف التي وقعت فيها مثل قوله تعالى: ﴿قَدْ سَمِعَ اللَّهُ قَوْلَ الَّتِي تُجَادِلُ فِي زَوْجِهَا وَتَشْكِي إِلَى اللَّهِ وَاللَّهُ يَسْمَعُ تَحَاوُرَكُمَا إِنَّ اللَّهَ سَمِيعٌ بَصِيرٌ﴾ (1) [المجادلة: 1].

(1) الطبري: جامع البيان: ج3/289.

(2) المرجع السابق: ج2/319.

(3) ابن كثير: تفسير القرآن العظيم: ج1/572.

ذكر الطاهر في بيان معانيها افتتحت آيات أحكام الظهار بذكر سبب نزولها تنويهاً بالمرأة التي وجَّهت شكواها إلى الله تعالى بأنها لم تقصّر في طلب العدل في حقها وحق بئيتها. ولم ترضَ بعُجْزية زوجها وابتدأه إلى ما ينثر عقد عائلته دون تبصّر ولا روية، وتعليماً لنساء الأمة الإسلامية ورجالها واجب الذود عن مصالحها.

تلك هي قضية المرأة خولة أو خويلة مصغراً أو جميلة بنت مالك بن ثعلبة أو بنت ذُلَيْج (مصغراً) العَوْفِيَّة. وربما قالوا: الخزرجية، وهي من بني عوف بن مالك بن الخزرج، من بطون الأنصار مع زوجها أوس بن الصامت الخزرجي أخي عبادة بن الصامت.

قيل: إن سبب حدوث هذه القضية أن زوجها رآها وهي تصلي وكانت حسنة الجسم، فلما سلمت أرادها فأبت فغضب وكان قد ساء خلقه فقال لها: أَنْتِ عَلَيَّ كَظْهَرِ أُمِّي (1).

ولا بد من ربط النص بالواقع التاريخي لأن القرآن كان يعالج قضايا المجتمع الجاهلي، ويضع حلولاً لمشاكله، قال ابن عباس: وكان هذا في الجاهلية تحريماً للمرأة مؤبداً (أي وعمل به المسلمون في المدينة بعلم من النبي ﷺ وإقراره الناس عليه فاستقرّ مشروعاً) فجاءت خولة رسول الله ﷺ وذكرت له ذلك، فقال لها: حُرِّمَتْ عَلَيْهِ، فقالت للرسول ﷺ: إِنْ لِي صَبِيَّةٌ صَغَاراً إِنْ ضَمَمْتَهُمْ إِلَيْهِ ضَاعُوا، وَإِنْ ضَمَمْتَهُمْ إِلَيَّ جَاعُوا، فقال: (ما عندي في أمرك شيء)، فقالت: يا رسول الله ما ذكر طلاقاً. وإنما هو أبو وَلَدِي وأحب الناس إِلَيَّ فقال: (حُرِّمَتْ عَلَيْهِ). فقالت: أَشْكُو إِلَى اللَّهِ فَاقْتِ وَوَجْدِي. كلما قال رسول الله ﷺ (حُرِّمَتْ عَلَيْهِ) هتفت وشكت إلى الله، فأنزل الله هذه الآيات (2). وعالجت الوضع الاجتماعي أو العرف السائد الذي اشتكته خولة، ونزلت كفارة الظهار، وانتهى التهديد بزوال الاستقرار الاسري لخولة ومن بعدها جميع النساء، فالتشريع الإسلامي راعى مصالح العباد، وكان سبباً لاستقرار أحوالهم لا مزعزعا لها.

(1) الطاهر بن عاشور، التحرير والتنوير: ج7/28.

(2) المرجع السابق: ابن عاشور، ج7/28.

قوله تعالى: ﴿يُوصِيكُمُ اللَّهُ فِي أَوْلَادِكُمْ لِلذَّكَرِ مِثْلُ الْإُنْثَىٰ فَإِنْ كُنَّ نِسَاءً فَوْقَ اثْنَيْنِ فَلَهُنَّ ثُلُثَا مَا تَرَكَ وَإِنْ كَانَتْ وَاحِدَةً فَلَهَا النِّصْفُ وَلِأَبَوَيْهِ لِكُلِّ وَاحِدٍ مِّنْهُمَا السُّدُسُ مِمَّا تَرَكَ إِنْ كَانَ لَهُ وَكْدٌ فَإِنْ لَمْ يَكُنْ لَهُ وَكْدٌ وَوَرِثَهُ أَبَوَاهُ فَلِأُمِّهِ الثُّلُثُ فَإِنْ كَانَ لَهُ إِخْوَةٌ فَلِأُمِّهِ السُّدُسُ مِنْ بَعْدِ وَصِيَّةٍ يُوصِي بِهَا أَوْ دَيْنٍ آبَاؤُكُمْ وَأَبْنَاؤُكُمْ لَا تَدْرُونَ أَيُّهُمْ أَقْرَبُ لَكُمْ نَعْمًا فَفِرَّضَةٌ مِنَ اللَّهِ إِنْ كَانَ عَلَىٰكُمْ حَكِيمًا (11)﴾ [النساء: 11] ومن الاهتمام بهذه الأحكام تصدير تشريعها بقوله: يوصيكم لأن الوصاية هي الأمر بما فيه نفع المأمور، وفيه اهتمام الأمر لشدة صلاحه، ولذلك سمي ما يعهد به الإنسان، فيما يصنع بأبنائه وبماله وبذاته بعد الموت، وصية.

وقد رويت في سبب نزول الآية أحاديث كثيرة. ففي «صحيح البخاري»، عن جابر بن عبد الله: أنه قال: «مرضت فعادني رسول الله ﷺ وأبو بكر، وهما ماشيان، فأتياني وقد أعغمي علي، فتوضأ رسول الله ﷺ فصب على وضوءه فأفقت، فقلت: يا رسول الله، كيف أصنع في مالي، كيف أقضي في مالي، فلم يجبني بشيء حتى نزلت آية الميراث⁽¹⁾.

وروى الترمذي، عن جابر بن عبد الله، قال: قال: «جاءت امرأة سعد بن الربيع» بابنتيها من سعد إلى رسول الله ﷺ، فقالت: يا رسول الله هاتان ابنتا سعد بن الربيع قتل أبوهما معك يوم أحد شهيدا، وإن عمهما أخذ مالهما، فلم يدع لهما مالا، ولا تنكحان إلا ولهما مال، قال: يقضي الله في ذلك، فنزلت آية الميراث، فبعث رسول الله ﷺ إلى عمهما، فقال: أعط ابنتي سعد الثلثين، وأعط أمهما الثمن، وما بقي فهو لك.⁽²⁾ «حسن صحيح

بين الله في هذه الآيات فروض الورثة، وناط الميراث كله بالقرابة القريبة، سواء كانت جبلية وهي النسب، أو قرية من الجبلية، وهي عصمة الزوجية، لأن طلب الذكر للأنثى جبلي، وكونها المرأة المعينة يحصل بالإلف، وهو ناشئ عن الجبلية. وبين أهل الفروض ولم يبين مرجع المال بعد

(1) البخاري، أبو عبد الله محمد بن إسماعيل، صحيح البخاري، (6/ 2473)، حديث رقم (6344)، كتاب الفرائض.

(2) الترمذي، أبي عيسى محمد بن عيسى، الجامع الصحيح (سنن الترمذي)، حديث رقم (2092)، (باب ما جاء في ميراث البنات)، دار الغرب الإسلامي - بيروت - لبنان، 1996م، 3/ 598.

إعطاء أهل الفروض فروضهم، وذلك لأنه تركه على المتعارف عندهم قبل الإسلام من احتواء أقرب العصبية على مال الميت، وقد بين هذا المقصد⁽¹⁾ وقوله: للذكر مثل حظ الأنثيين جعل حظ الأنثيين هو المقدار الذي يقدر به حظ الذكر، ولكن قد أوتر هذا التعبير لنكتة لطيفة وهي الإيماء إلى أن حظ الأنثى صار في اعتبار الشرع أهم من حظ الذكر، إذ كانت مهضومة الجانب عند أهل الجاهلية فصار الإسلام ينادي بحظها في أول ما يقرع الأسماع قد علم أن قسمة المال تكون باعتبار عدد البنين والبنات⁽²⁾

المطلب الثالث: الربط بين الآيات لمعرفة التسلسل الزمني والتشريعي.

. قال تعالى: وَلَمَّا ضُرِبَ ابْنُ مَرْيَمَ مَثَلًا إِذَا قَوْمُكَ مِنْهُ يَصِدُّونَ (57) ﴿الزخرف: 57﴾. لقد اختلف المفسرون في سبب نزول هذه الآية ووردت فيه روايات كثيرة منها.

عن ابن عباس أن رسول الله ﷺ قال: لقريش "أنه ليس أحد يعبد من دون الله فيه خير" فقالوا: ألسنت ترعّم أن عيسى كان نبياً وعبداً من عباد الله صالحاً، وقد عبدته النصارى؟! فإن كنت صادقاً فإنه كآلهتهم فأنزل الله. ولما ضرب ابن مريم مثلاً إذا قومك منه يصدون " قال: يضحجون⁽³⁾

وقيل سبب النزول هذه الآية إشارة لما تقدم في سورة الأنبياء عن قوله تعالى: ﴿إِذْ يَأْتِيكُمْ وَمَا تَعْبُدُونَ مِنْ دُونِ اللَّهِ حَصَبُ جَهَنَّمَ أَنتُمْ لَهَا وَارِدُونَ﴾ (98) ﴿الأنبياء: 98﴾.

عن ابن عباس قال لما نزل "إنكم وما تعبدون من دون الله حصب جهنم أنتم لها واردون" قال عبد الله بن الزبيري أنا أخصم لكم محمداً فقال يا محمد أليس فيما أنزل عليك "إنكم وما تعبدون من دون الله حصب جهنم أنتم لها واردون" قال نعم: قال فهذه النصارى تعبد

(1) الطاهر بن عاشور، التحرير والتنوير: ج 4/ 256.

(2) المرجع السابق: ج 4/ 257.

(3) السيوطي، عبد الرحمن جلال الدين، الدرر المنثور في التفسير في المأثور: دار الفكر - بيروت - لبنان بدون طبعة، 1414هـ - 1993م، 7/ 385.

عيسى وهذه اليهود تعبد عزيزاً وهذه بنو تميم تعبد الملائكة فهؤلاء في النار فأنزل الله عز وجل: إن الذين سبقت لهم من الحسنى أولئك عنها مبعدون ⁽¹⁾

ولقد فصل في هذا الخلاف الطاهر بن عاشور بقوله: أولاً: -ولا يتأكد هذا الوجه إلا ما جرى عليه عد السور في ترتيب النزول من عد سورة الأنبياء متأخرة في النزول عن سورة الزخرف، ولعل تصحيح هذا الوجه عندهم بكثر بالإبطال على من جعل سورة الأنبياء متأخرة في النزول عن سورة الزخرف، بل يجب أن تكون سابقة، حتى تكون هذه الآية مذكورة بالقصة التي كانت سبب نزول سورة الأنبياء، وليس ترتيب النزول بمتفق عليه، ولا بمحقق السند فهو يقبل منه ما لا معارض له على أنه قد تنزل الآية تم تلحق بسورة نزلت قبلها.

ثانياً: فإذا رجح أن تكون سورة الأنبياء نزلت قبل سورة الزخرف كان الجواب القاطع لابن الزبيري في قوله تعالى فيها "إن الذين سبقت لهم منا الحسنى أولئك عنها مبعدون" لأنه يعني أن عدم شمول قوله "إنكم وما تعبدون من دون الله حصب جهنم" لعيسى معلوم لكل من له نظر وإنصاف لأن الحكم فيها إنما أسند إلى معبودات المشركين لا إلى معبود النصارى وقليل من قبائل العرب التي لم تقصد بالخطاب القرآني يومئذ، ولما أجابهم النبي ﷺ بأن الآية لجميع الأمم إنما عن المعبودات التي هي من جنس أصنامهم لا تفقه ولا تتصف بركاء، بخلاف الصالحين الذين شهد لهم القرآن برفعة الدرجة قبل تلك الآية وبعدها، إذ لا لبس في ذلك، ويكون الجواب المذكور هنا في سورة الزخرف بقوله "ما ضربوه لك إلا جدلاً" جواباً إجمالياً أي ما أرادوا به إلا التمويه لأنهم لا يخفى عليهم أن آية سورة الأنبياء تفيد أن عيسى ليس حصب جهنم، والمقام هنا مقام إجمال لأن هذه الآية إشارة، وتذكير إلى ما سبق من الحادثة حين نزول آية سورة الأنبياء ⁽²⁾.

(1) الهيثمي، نور الدين على، مجمع الزوائد ومنبع الفوائد، مؤسسة المعارف، بيروت - لبنان - بدون طبعة، 1406هـ - 1986م، 72/7.

(2) الطاهر بن عاشور، التحرير والتنوير، 25 / 275.

وما كان ترجيح الطاهر بن عاشور لسبب النزول، والمقصود منه إلا عبر معرفة السياق التي ذكرت تابعة له هذه الآية فألحقها بقصة سورة الأنبياء أولاً ثم أردف ذلك بربط سياقها بالسياق البعدي فقال: "ويكون الجواب المذكور هنا في سورة الزخرف بقوله. (ما ضربوه لك إلا جدلاً). جواباً إجمالياً.

وأما قوله تعالى: ﴿قُلْ لِلَّذِينَ آمَنُوا يَغْفِرُوا لِلَّذِينَ لَا يَرْجُونَ أَيَّامَ اللَّهِ لِيَجْزِيَ قَوْمًا بِمَا كَانُوا يَكْسِبُونَ﴾ (14) [الجاثية: 14].

وردت فيها روايات متفاوتة في بيان سبب النزول ومن هذه الروايات ما رواه ابن عباس: "يريد عمر بن الخطاب خاصة وأراد بالذين لا يرجون أيام الله: عبد الله بن أبي، وذلك إنهم نزلوا في غزاة بني المصطلق على بئر يقال لها المريسي فأرسل عبد الله غلامه ليستقي الماء فأبطأ عليه، فلما أتاه قال له: ما حبسك؟ قال: غلام عمر قدم على فم البئر فما ترك أحداً يستقي حتى ملأ قرب النبي ﷺ وقرب أبي بكر، وملأ لمولاه. فقال عبد الله: ما مثلنا ومثل هؤلاء إلا كما قيل: سمن كلبك يأكلك. فبلغ قوله عمر رضي الله عنه فاشتمل بسيفه يريد التوجه إليه فأنزل الله تعالى هذه الآية" (1)

وهناك رواية أخرى عن ابن عباس أيضاً، لما نزلت هذه الآية: ﴿مَنْ ذَا الَّذِي يُقْرِضُ اللَّهَ قَرْضًا حَسَنًا فَيُضَاعِفَهُ لَهُ أَضْعَافًا كَثِيرَةً وَاللَّهُ يَقْضِي وَبَسْطُ وَاكِلِهِ تُرْجَعُونَ﴾ (245) [البقرة: 245]. قال يهودي بالمدينة يقال له: فتحاص - احتاج رب محمد. فلما سمع عمر بذلك اشتمل على سيفه وخرج في طلبه، فجاء جبريل عليه السلام إلى رسول الله ﷺ فقال: إن ربك يقول لك: ﴿قُلْ لِلَّذِينَ آمَنُوا يَغْفِرُوا لِلَّذِينَ لَا يَرْجُونَ أَيَّامَ اللَّهِ لِيَجْزِيَ قَوْمًا بِمَا كَانُوا يَكْسِبُونَ﴾ (14) [الجاثية: 14]. واعلم إن عمر قد اشتمل على سيفه وخرج في طلب اليهودي، فبعث رسول الله ﷺ فلما جاء عمر قال: يا عمر ضع سيفك قال: صدقت يا رسول الله أشهد أنك أرسلت بالحق قال

(1) الواحدي، أبو الحسن علي بن أحمد النيسابوري، 1412 هـ - 1992 م: 393.

: فإن ربك عز وجل يقول: ﴿قُلْ لِلَّذِينَ آمَنُوا يَغْفِرُوا لِلَّذِينَ لَا يَرْجُونَ أَيَّامَ اللَّهِ لِيَجْزِيَ قَوْمًا بِمَا كَانُوا يَكْسِبُونَ﴾ (14) [الجاثية: 14]. قال لا جرم والذي بعثك بالحق لا يرى الغضب في وجهي (1).

وهناك رواية ثالثة عن مكّي بن أبي طالب أن رجلاً من المشركين شتم عمر بن الخطاب فهم أن يبطش به (2).

وذكر في الكشف مثل هذا "قليل نزولها في عمر رضي الله عنه وقد شتمه رجل من غفار فهم أن يبطش به، وفي رواية أخرى: كنا بين يدي عمر بن الخطاب رضي الله عنه فقرأ قارئ هذه الآية فقال عمر: ليجزي عمر بما صنع" (3).

ويرجح الطاهر بن عاشور رواية مكّي بن أبي طالب بقوله "وأقرب هذه الأخبار ما قاله مكّي بن أبي طالب، ولو صحت ما كان فيه ما يفكك انتظام الآيات سواء صادف نزولها تلك الحادثة أو أمر الله بوضعها في هذا الموضع" (4).

وانتظام الآيات - دلالة على سبب الترجيح ارتباط الآية بموضوع الآيات السابقة لها، ويذكر ذلك الطاهر بوضوح بقوله "إن كانت هذه متصلة بالآي التي قبلها في النزول، ولم يصح ما روى عن ابن عباس في سبب نزولها فمناسبة وقعها هنا أن قوله: "ويل لكل أفاك أثيم" إلى قوله "لهم عذاب من رجز أليم" تثير غضب المسلمين على المستهزئين بالقرآن، وقد أخذ المسلمون يغترون بكثرة فكان ما ذكر من استهزاء المشركين بالقرآن. يتوقع منه أن يبطش بعض المسلمين ببعض المشركين." (5).

(1) المرجع السابق، 394.

(2) الطاهر بن عاشور، التحرير والتنوير: 358/25.

(3) الرخمشري: محمود بن عمر بن أحمد، الكشف عن حقائق غوامض التنزيل وعيون الأقاويل في وجوه التأويل، دار الريان للتراث بالقاهرة - دار الكتاب العربي ببيروت، 1407 هـ - 1987 م، 4/291.

(4) الطاهر بن عاشور، التحرير والتنوير: 359/25.

(5) المرجع السابق: 358/25.

الختام:

لقد تناول هذا البحث السياق التاريخي في تفسير القرآن الكريم دراسة (المفهوم - المنهج)، ابتداءً بالتعريف بالسياق التاريخي وعناية المفسرين به وصولاً إلى معالم تحليله في تفسير القرآن الكريم، فقد تمخض هذا البحث عن مجموعة من النتائج أبرزها:

- 1) أنّ السياق التاريخي لا يعد مجرد عنصر مكمل للتفسير، بل هو ركن أساسي في التفسير حيث يعتبر من الركائز المعينة على فهم مراد الله تعالى.
- 2) أنّ السياق التاريخي يدعو إلى التعمق في فهم معاني القرآن ويدعو إلى تقصي الروايات وأسباب النزول والتحقق من المقصود بها ومعرفة الصحيح منها.
- 3) عناية السياق التاريخي بتوضيح العلاقة بين النص القرآني والواقع التاريخي الذي نزل فيه، من خلال ربط القرآن بأحداث السيرة النبوية.
- 4) أنّ السياق التاريخي يبرز مقاصد الشريعة وتدرجها. وتطور التشريعات الإسلامية لإصلاح الواقع الاجتماعي والثقافي.
- 5) أظهر البحث أنّ المفسرين الأوائل قد اعتنوا بالسياق التاريخي منذ وقت مبكر، بل وأسسوا لبنات هذا المنهج، وأكمل من جاء بعدهم هذا التطوير والتوسع.
- 6) أنّ السياق التاريخي يساعد في فهم القوانين الاجتماعية والثقافية البشرية وفق ما ورد في أحداث وقصص القرآن.

وأوصي في نهاية هذا البحث بالآتي:

- 1- إيلاء السياق التاريخي بالكثير من البحث والتقصي والدراسة وفق نصوص القرآن الكريم.
- 2- استخراج قواعد وقوانين دراسة التاريخ والوقائع، وفق منهجية القرآن الكريم التاريخية.

- 3- عقد دراسة مقارنة بين منهج المفسرين القدماء والمعاصرين في تناول السياق التاريخي في تفاسيرهم.
- 4- ضرورة دمج منهج السياق التاريخي في مناهج الجامعات ومراكز الدراسات والبحوث القرآنية لزيادة الفهم للنصوص.
- 5- الربط بين التفسير والسياق التاريخي للاستفادة منه في إسقاط دلالات النص على الواقع.

قائمة المصادر والمراجع:

- (1) ابن الجزري: محمد بن محمد بن يوسف، النشر في القراءات العشر، دار الكتاب العلمية، 1431هـ.
- (2) ابن الجوزي: جمال الدين أبو الفرج عبد الرحمن، زاد المسير في علم التفسير، تحقيق: عبد الرزاق المهدي، دار الكتاب العربي - بيروت، الطبعة: الأولى، 1422 هـ.
- (3) ابن تيمية: أحمد بن عبد الحليم بن تيمية الحراني، دقائق التفسير الجامع لتفسير ابن تيمية مؤسسة علوم القرآن - دمشق، الطبعة الثانية، 1404هـ.
- (4) ابن عاشور: محمد الطاهر، التحرير والتنوير المعروف بتفسير ابن عاشور، مؤسسة التاريخ، بيروت - لبنان، الطبعة الأولى، 1420هـ / 2000م.
- (5) ابن عطية: أبو محمد عبد الحق بن غالب بن عبد الرحمن، المحرر الوجيز في تفسير الكتاب العزيز، دار الكتب العلمية - بيروت، الطبعة: الأولى، 1422 هـ.
- (6) ابن كثير: أبو الفداء إسماعيل بن عمر، تفسير القرآن العظيم، تحقيق: سامي بن محمد السلامة، دار طيبة للنشر والتوزيع، الرياض - السعودية، الطبعة: الثانية، 1420 هـ - 1999 م.

- (7) ابن مجاهد: أحمد بن موسى بن العباس التميمي، السبعة في القراءات، دار المعارف - مصر، الطبعة: الثانية، 1400هـ.
- (8) أبو العباس، أحمد بن عبد الحليم بن تيمية الحراني، الفتاوى الكبرى: دار المعرفة - بيروت، الطبعة الأولى، 1386.
- (9) أبو الفداء إسماعيل بن عمر، تفسير القرآن العظيم، تحقيق: سامي بن محمد السلامة، دار طيبة للنشر والتوزيع، الرياض - السعودية، الطبعة: الثانية، 1420 هـ - 1999 م.
- (10) الألوسي: أبو المعالي محمود شكري بن عبد الله، روح المعاني في تفسير القرآن العظيم والسبع المثاني، دار إحياء التراث العربي - بيروت، 1342هـ.
- (11) البخاري، أبو عبد الله محمد بن إسماعيل، صحيح البخاري، تحقيق: د. مصطفى ديب البغا، (دار ابن كثير، دار اليمامة) - دمشق، الطبعة: الخامسة، 1414 هـ - 1993 م.
- (12) بودرع، عبد الرحمن، 1427 منهج السياق في فهم النص، كتاب الأمة، العدد (111)، وزارة الأوقاف والشؤون الإسلامية بدولة قطر، الطبعة الأولى، 2006/1427 م.
- (13) الترمذي، أبي عيسى محمد بن عيسى، الجامع الصحيح (سنن الترمذي)، دار إحياء التراث العربي، بيروت - لبنان - بدون طبعة، 1415هـ، 1995 م.
- (14) الترمذي، أبي عيسى محمد بن عيسى، الجامع الصحيح (سنن الترمذي)، دار الغرب الإسلامي - بيروت - لبنان، 1996 م.

- (15) الثعالبي: أبو زيد عبد الرحمن بن محمد بن مخلوف، الجواهر الحسان في تفسير القرآن، تحقيق: الشيخ محمد علي معوض والشيخ عادل أحمد عبد الموجود، دار إحياء التراث العربي - بيروت، الطبعة: الأولى، 1418 هـ.
- (16) حبلى، محمد، أثر الوقف على الدلالة التركيبية، دار الثقافة العربية، 1414 هـ 1993 م.
- (17) الحري، حسين علي بن حسين قواعد الترجيح عند المفسرين: دار القاسم، الرياض، الطبعة الأولى، 1417 هـ / 1996 م.
- (18) خليل: السيد أحمد، نشأة التفسير، الناشر الوكالة الشرقية للثقافة بالإسكندرية، الطبعة الأولى، 1373 هـ / 1954 م.
- (19) خليل: عماد الدين، مدخل إلى التاريخ الإسلامي، الدار العربية للعلوم، بيروت - لبنان - الطبعة الأولى، 1426 هـ - 2005 م.
- (20) خليل: عماد الدين، التفسير الإسلامي للتاريخ، دار العلم للملايين، بيروت - لبنان - الطبعة الأولى، 1975 م.
- (21) الراغب الأصفهاني: مفردات ألفاظ القرآن، تحقيق صفوان عدنان داوودي، دار القلم، دمشق، الطبعة الرابعة، 1425 هـ.
- (22) رضا، محمد رشيد، تفسير المنار، الهيئة المصرية العامة للكتاب، 1990 م.
- (23) الزحيلي: وهبة، التفسير المنير في العقيدة والشريعة والمنهج، دار الفكر (دمشق - سورية)، دار الفكر المعاصر (بيروت - لبنان)، الطبعة: الأولى، 1411 هـ - 1991 م.
- (24) الزركشي: عبد الله بدر الدين محمد بن عبد الله بن بهادر، البرهان في علوم القرآن، دار إحياء الكتب العربية عيسى البابي الحلبي وشركائه، الطبعة: الأولى، 1376 هـ - 1957 م.

- (25) الزمخشري: محمود بن عمر بن أحمد، الكشاف عن حقائق غوامض التنزيل وعيون الأقاويل في وجوه التأويل، دار الريان للتراث بالقاهرة - دار الكتاب العربي بيروت، 1407 هـ - 1987 م.
- (26) السر خسي: أبي بكر محمد بن أحمد بن أبي سهل، أصول السر خسي، تحقيق: أبي الوفاء الأفغاني، دار المعرفة، بيروت - لبنان، بدون طبعة وتاريخ.
- (27) سيد: قطب، في ظلال القرآن، دار الشروق، بيروت، الطبعة الثلاثون، 1422 هـ / 2001 م.
- (28) السيوطي: أبي بكر، جلال الدين، الإتيقان في علوم القرآن، الهيئة المصرية العامة للكتاب، 1394 هـ / 1974 م.
- (29) السيوطي، عبد الرحمن جلال الدين، الدرر المنتور في التفسير في المأثور: دار الفكر - بيروت - لبنان بدون طبعة، 1414 هـ - 1993 م.
- (30) الشاطبي: إبراهيم بن موسى، الموافقات في أصول الشريعة، دار المعرفة، بيروت - لبنان، الطبعة الثانية، 1395 هـ / 1975 م.
- (31) الشافعي: محمد بن إدريس، الرسالة: تحقيق: أحمد محمد شاكر، بدون طبعة وتاريخ.
- (32) الشنقيطي: محمد الأمين، أضواء البيان في إيضاح القرآن بالقرآن، دار الكتب العلمية، بيروت - لبنان، الطبعة الأولى، 1417 هـ - 1996 م.
- (33) الشيباني: أبي عبد الله أحمد بن حنبل، مسند الإمام أحمد: دار إحياء التراث العربي، بيروت - لبنان، الطبعة الثانية، 1415 هـ / 1994 م.
- (34) صالح: محمد سالم، أصول النظرية السياقية الحديثة عند علماء العربية ودور هذه النظرية في التوصل إلى المعنى.

- (35) الطبري: أبو جعفر محمد بن جرير، جامع البيان عن تأويل آي القرآن، دار هجر للطباعة والنشر والتوزيع والإعلان - القاهرة، مصر، الطبعة: الأولى، 1422 هـ - 2001 م.
- (36) العدوي، أبو عبد الله مصطفى سلسلة التفسير: دروس صوتية قام بتفريغها موقع الشبكة الإسلامية، <http://www.islamweb.net>
- (37) العسقلاني: أحمد بن علي بن حجر، فتح الباري بشرح البخاري، تحقيق: محب الدين الخطيب [ت 1389 هـ]، الطبعة: «السلفية الأولى»، 1380 - 1390 هـ.
- (38) العطار، حسين بن محمود، حاشية العطار على شرح الجلال، دار الكتب العلمية، بيروت - لبنان - بدون طبعة، بدون تاريخ.
- (39) القرطبي: محمد بن أحمد الأنصاري، الجامع لأحكام القرآن، دار الكتب المصرية - القاهرة، الطبعة: الثانية، 1384 هـ - 1964 م.
- (40) مصطفى، إبراهيم، المعجم الوسيط، المكتبة الإسلامية، إستانبول - تركيا، بدون طبعة وتاريخ.
- (41) هاشم، محمد علي الريح، حول كتاب سيويه، مجلة كلية الآداب - جامعة الخرطوم، سنة 1975 م.
- (42) الهيتمي، نور الدين علي، مجمع الزوائد ومنبع الفوائد، مؤسسة المعارف. بيروت - لبنان - بدون طبعة، 1406 هـ - 1986 م
- (43) الواحدي، أبو الحسن علي بن أحمد النيسابوري، أسباب نزول القرآن، تحقيق: عصام بن عبد المحسن الحميدان، دار الإصلاح - الدمام، الطبعة: الثانية، 1412 هـ - 1992 م.